# حكم المعازف عند المذاهب الأربعة

رسالة قدمت لاستيفاء بعض الشروط للحصول على شهادة بكلوريوس قانون

في قسم المقارنة المذاهب بكلية الشريعة

المعهد العالي للدراسات الإسلامية واللغة العربية


اعداد الطالب:

**مثقف الفكر رشد**

**١٧١٠١١٠٣١**

**كلية الشريعة**

**المعهد العالي للدراسات الإسلامية واللغة العربية**

**مكسر**


**١٤٤٦ هـ/ ٢٠٢٤ م**

## بيان أصالة البحث

بكل وعي، فأنا الطالب الموضح بيانه كما يلي:

الاسم : مثقف الفكر رشد

المولود : مكسر، ٢١ نوفمبر ١٩٩٩م.

رقم الطالبة : ١٧١٠١١٠٣١

القسم : مقارنة المذاهب

مقر بأن هذا البحث كتبته بنفسي. وإن ظهر فيما بعد أنه مزور، أو مقلد، أو عمل غيري – بعضه أو كله – فالبحث والدرجة العلمية التي أناله به ملغاة تلقائيًا.

مكسر، ٢٤ يوليو ٢٠٢٤

الباحث،

مثقف الفكر رشد

رقم الطالب: ١٧١٠١١٠٣١

## تصديق البحث

هذا البحث بعنوان، "حكم المعازف عند المذاهب الأربعة" كتبه: مثقف الفكر رشد، رقم الطالب: ١٧١٠١١٠٣١، الطالب من قسم مقارنة المذاهب في كلية الشريعة بالمعهد العالي للدراسات الإسلامية واللغة العربية بمكسر، قد تم إجراء الاختبار عليه في مجلس المناقشة المقام في يوم الإثنين ٢٢ محرم ١٤٤٦ هـ، الموافق تاريخ ٢٩ يوليو ٢٠٢٤ م، قررت على قبول البحث (بعد التعديل) ومنح الباحث الدرجة العلمية بكالوريوس في العلوم الشريعة.

مكسر، ٢٥ محرم ١٤٤٦ هـ
٣١ يوليو ٢٠٢٤ م

لجنة المناقشة

رئيس : رحمت بدلي تيمبو (.....)

سكرتير : إرشاد رافع (.....)

المناقش I : عمران محمد يونس (.....)

المناقش II : محمد نروان إدريس (.....)

المشرف I : سفيان نور (.....)

المشرف II : سيد تصديق (.....)

رئيس المعهد العالي للدراسات الإسلامية واللغة العربية

محمد حنفي داعين يونتا

رقم التوظيف: ٢١٠٥١٠٧٥٠٥

# الشكر والتقدير

الحمد لله الذي لا يعد شكر نعمة من نعمه إلا بنعمة منه، توجب على مؤدي ماض نعمه بأدائها، نعمة حادثة يجب عليه شكره بها. فكل الحمد لله الواحد القهار، العزيز الجبار، مكور الليل على النهار، تذكرة لأولي القلوب والأبصار، وتبصرة لذوي الألباب والاعتبار. ثم الصلاة يليها السلام على خير خلق الله محمد ابن عبد الله، والآل والصحب الكرام أولي النهى، والتابعين وتابعيهم ومن اختفى، وسلم تسليما كريما عن وراء أما بعد.

أقدم للقارئ الكريم بعد توفيق الله تعالى هذا البحث العلمي الذي هو بعنوان **"حكم المعازف عند المذاهب الأربعة"**. ما تصل هذه الرسالة إلى ما حصلت عليه تجاه القارئ الكريم إلا بفضل الله تعالى أولا، ثم فضل أصحاب الفضل، الذين وقفوا جنبي طوال الفترة الدراسية. وبذلوا من مساعدات، وإرشادات، وتوجيهات حتى أصل إلى ما وصلت الآن. ومن باب الاعتراف بالفضل لأصحاب الفضل أقدم الشكر والعرفان والامتنان العظيم إليهم. لقوله تعالى:

﴿وَلَا تَنسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (البقرة: ٢٣٧)

١. أولهم والدي رستن حفظه الله تعالى ووالدتي درنواتي حفظها الله تعالى. وأسأل الله تعالى أن يسعدهما في الدارين ويحسن إليهما ويدخلهما جنته الفردوس الأعلى.
٢. ثم أتقدم بخالص الشكر وعظيم الامتنان لفضيلة الدكتور أحمد حنفي دائن يونتا مدير المعهد العالي للدراسات الإسلامية واللغة العربية ولفضيلة أستاذ رحمت بداني وكيل المدير الأول على تشجيعهما ونصيحتهما للطلبة الباحثين.
٣. وأتوجه بخالص الشكر وكامل الاحترام لمشرفي الغاليين الأستاذ سفيان نور كالمشرف الأول لهذا البحث والأستاذ سيد تصديق كالمشرف الثاني حيث تفضلا علي بالإشراف على البحث وعلى ما قدماه لي من علم نافع وعطاء

متميز وإرشاد مستمر وعلى ما بذلاه من جهد متواصل ونصيحتهما الخالصة وتوجيههما من بداية مرحلة البحث حتى إتمامه، فجزاهما الله عني خير الجزاء وجعل ذلك في موازين حسناتهما.

٤. وأخص الشكر وجزيل الامتنان إلى مربي العزيز الأستاذ سيد تصديق على تربيته لي في حسن الدين والخلق وعلى اقتراحاته وتوجيهاته في طريق البحث من بداية اختيار الموضوع إلى أن أتم هذا البحث، أسأل الله أن يجزيه الجنة.

٥. ولا يفوتني أن أشكر جميع الأساتذة الأعزاء على اقتراحاتهم وحسن توجيهاتهم التي ذللت أمامي الصعوبات. وأيضا أشكر إدارة المعهد العالي للدراسات الإسلامية واللغة العربية على التشجيعات والتسهيلات التي كانت من الأسباب التي تساعدني في إنجاز هذا البحث.

٦. ثم أشكر إخواني الكرام فطانة الصادق رشد، وحسن الخاتمة رشد، واحفظ الله يحفظك على كل مساعدتهم في إنجاز البحث وإتمامه وأذكرهم في دعواتي وأحترمهم كل الاحترام، أسأل الله أن يجزيهم الجنة.

٧. وأشكر بخالص لصاحبي الفاضلين محمد راضي معمور، ومحمد رفضي، وأسرول آدم، ونور فخر الدين، وأنوغراه، وهناك شخص ما لا يريد أن يتم التعريف عليه، وجميع أعضاء مجموعة واتساب "البحث العربي" على كل المساعدات، والاقتراحات، والمداخلات من بداية كتابة هذا البحث إلى إتمامه بحمد الله تعالى.

٨. ولا أنسى أن أشكر خصوصا إلى إخواني وأصدقائي الأحباء وجميع من ساعدني في إتمام البحث الذين لا أطيق على ذكرهم في هذه الورقة. فلهم مني كل الشكر على المساعدة التي لا ينكرها إلا جاحد.

فإني أرجو من الله أن يجزيهم خير الجزاء ويجعل هذه كلها في ميزان حسناتهم يوم القيامة يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة ولا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

وإني لا أنكر بعد هذا البحث عن الكمال وتجرده من النقصان، لذا باب الاقتراحات مفتوح دائما أمام القارئ.

وختاما، أرجو أن أكون قد وفقت فيما قدمت فما كان من خير وتوفيق فمن الله سبحانه فله الحمد والمنة، وما كان من زلة فمن نفسي وتقصيري. أسأله عز وجل أن ينفعني به والمسلمين وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

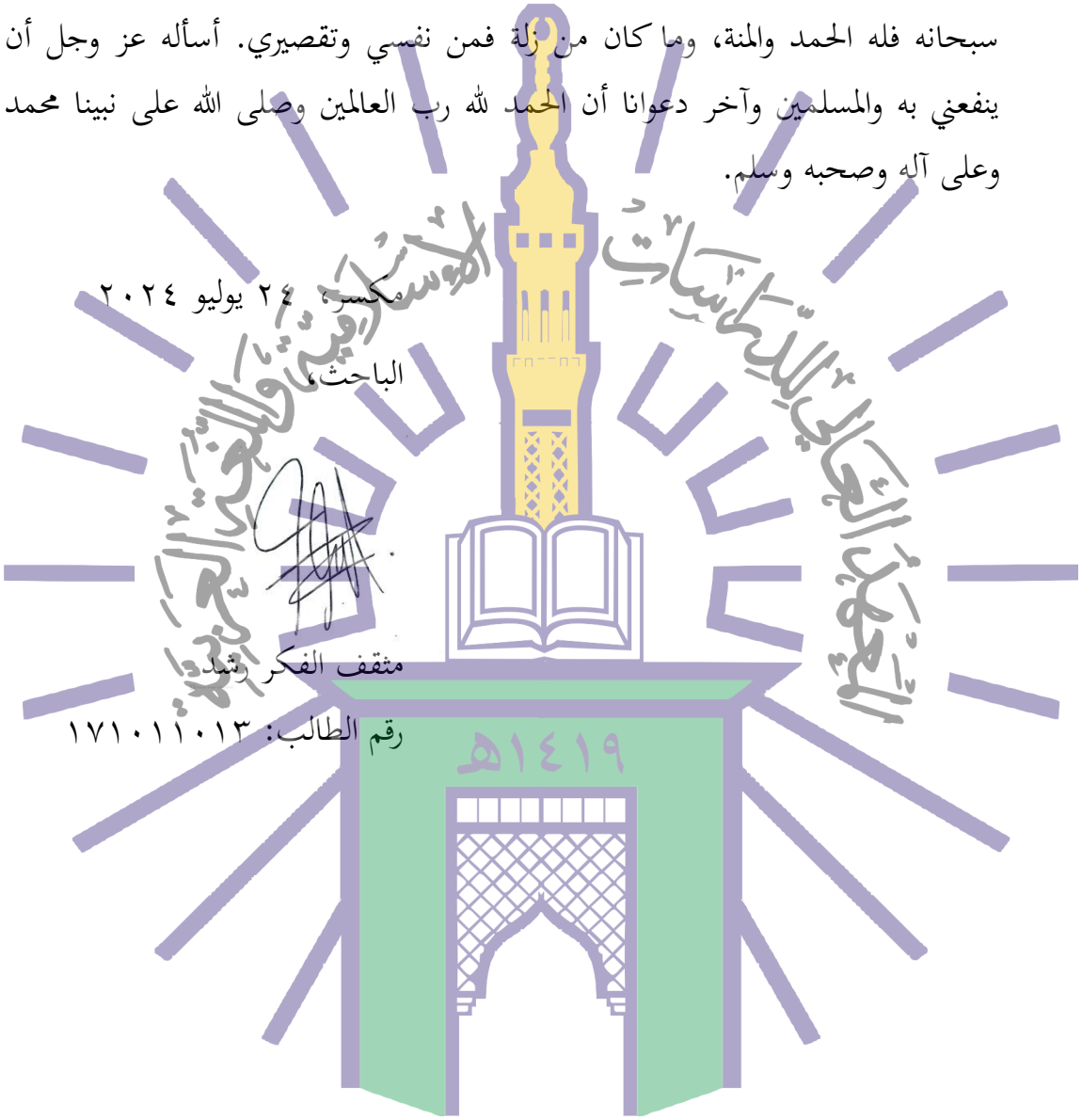

مكسر، ٢٤ يوليو ٢٠٢٤

الباحث،

مثقف الفكر رشد

رقم الطالب: ١٧١٠١١٠١٣

# فهرس الموضوعات


صفحة العنوان ..... i

بيان أصالة البحث ..... ii

موافقة المشرفين ..... iii

الشكر والتقدير ..... iii

فهرس الموضوعات ..... vii

مستخلص البحث ..... ix

**الباب الأول: المقدمة ..... ١**

أ. خلفية البحث ..... ١

ب. مشكلة البحث ..... ٥

ج. مفهوم العنوان ..... ٥

د. الدراسات السابقة ..... ٦

هـ. منهج البحث ..... ٩

و. أهداف البحث ..... ١١

**الباب الثاني: نظرية عامة عن المعازف والاستماع ..... ١٢**

أ. تعريف المعازف والألفاظ ذات الصلة ..... ١٢

ب. أسماء آلات المعازف ..... ١٣

ج. تعريف الاستماع والسماع والفرق بينهما ..... ١٤

**الباب الثالث: نبذة المذاهب الأربعة ..... ١٨**

أ. المذهب الحنفي ..... ١٨

ب. المذهب المالكي ..... ٢٣
ج. المذهب الشافعي ..... ٢٨
د. المذهب الحنبلي ..... ٣٣
**الباب الرابع: حكم المعازف عند المذاهب الأربعة** ..... ٣٩
أ. حكم المعازف عند المذاهب الأربعة ..... ٣٩
ب. الأحوال التي يحل فيها المعازف ..... ٤٤
**الباب الخامس: الخاتمة** ..... ٥١
أ. أهم نتائج البحث ..... ٥١
ب. فوائد البحث ..... ٥١
فهرس المصادر والمراجع ..... ٥٢
السيرة الذاتية للباحث ..... ٦٤

SEKOLAH TINGGI ILMU ISLAM DAN BAHASA ARAB MAKASSAR
BAGIAN PENGEMBANGAN BAHASA ARAB

## مستخلص البحث

الاسم : مثقف الفكر رشد

رقم الطالب : ١٧١٠١١٠٣١

موضوع البحث : حكم المعازف عند المذاهب الأربعة

---

تكثر الآثار الواردة عن السلف في تحريم المعازف وآلات اللهو إلا أن بعض من يتحدث في مسألة الموسيقى لم يعجبه ذلك فادعى أن الفقهاء وأصحابه وغيرهم كانوا يتعاطون الضرب على آلات المعازف ويستمعون إليها!. استهدف البحث إلى معرفة حكم المعازف عند المذاهب الأربعة، ومعرفة أحوال التي يحل فيها المعازف عند المذاهب الأربعة. تضمنت أسئلة البحث المطروحة على أمرين، الأول: كيف حكم المعازف عند المذاهب الأربعة؟. الثاني: كيف أحوال التي يحل فيها المعازف عند المذاهب الأربعة؟.

المنهج العلمي الذي سار عليه الباحث في هذا البحث هو المنهج المقارن أي المنهج الذي يعتمد على المقارنة في دراسة الظاهرة حيث يبرز وجه الشبة والاختلاف بين الظاهرتين أو أكثر. والمنهج الاستنباطي وهو منهج الشرح والنذر والتفكر والتأمل والتحليل، ويكون بدراسة مسألة من مسائل بشكل كلي انطلاقا من التفكير المنطقي؛ للحصول على الحقائق والنتائج العلمية، ويتم ذلك ببيان الأشياء وعللها.

فأهم نتائج هذا البحث: أولا، حكم المعازف عند المذاهب الأربعة: اتفق المذاهب الأربعة على تحريم آلات اللهوى والمعازف سوى الدف في العرس. ثانيا، أحوال التي يحل فيها المعازف عند المذاهب الأربعة فهي: الأعراس، والعيدان، وقدوم الغائب، والحرب، والمناسبات والأفراح العامة.

يرجى أن يكون في البحث فائدة للمجتمع في حل المشكلات المتعلقة بمسألة المعازف عند المذاهب الأربعة وكذلك للطلبة في معرفة حكم المعازف عند المذاهب الأربعة ولعله يكون مادة مرجعية للباحثين في نفس القضية في المستقبل.

الكلمات المفتاحية: الحكم، المعازف، المذاهب الأربعة.

# الباب الأول

## المقدمة

### ١. خلفية البحث

نحن نعتقد أن الإسلام يجلب الخير للبشرية، فما حرم الله شيئاً في الإسلام إلا لمصلحة البشرية، وما حرم الله شيئاً إلا لأنه يضر البشرية، قال الإمام العز بن عبد السلام: "الشريعة كلها مصالح إما تدرأ مفاسد أو تجلب مصالح"،[١] والخالق أعلم بما ينفعنا وما يضرنا، قال تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾،[٢] فبالخضوع لكتابه وتعاليم رسوله صلى الله عليه وسلم نحقق أكبر قدر الإمكان من المنفعة ونتجنب أكبر قدر الإمكان من المضرة، وهذا هو الأساس في مناقشة مسألة الذي يحبها كثير من الناس، ألا وهي المعازف، ففي تلك المسألة وردت كثير من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية تدل على تحريمها، منها قوله تعالى:

١. ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ۚ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾.[٣] قال البغوي: ومعنى قوله: ﴿يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ أَيْ: يَسْتَبْدِلُ وَيَخْتَارُ الْغِنَاءَ وَالْمَزَامِيرَ وَالْمَعَازِفَ عَلَى الْقُرْآنِ، قَالَ أَبُو الصَّبَاءِ الْبَكْرِيُّ سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ فَقَالَ: "هُوَ الْغِنَاءُ، وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، يُرَدِّدُهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ"،[٤] وقال الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: "أُنْزِلَتْ هذه الآية فِي الْغِنَاءِ وَالْمَزَامِيرِ".[٥]

---

[١] قواعد الأحكام في مصالح الأنام لعز الدين بن عبد السلام (١١/١)

[٢] سورة الملك، آية: ١٤

[٣] سورة لقمان، آية: ٦

[٤] تفسير البغوي (٢٨٤/٦)

[٥] تفسير القرآن العظيم لإبن كثير (٣٣١/٦)

٢. ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾.[١] قال ابن عباس في تفسير هذه الآية: "وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ، أي: التِي كَانَتْ ﴿تَتْلُو الشَّيَاطِينُ﴾ وَهِيَ الْمَعَازِفُ وَاللَّعِبُ وَكُلُّ شَيْءٍ يَصُدُّ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ"[٢].

٣. ﴿وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكْهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعِدْهُمْ ۚ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾[٣]. ومعنى ﴿بصوتك﴾ قال مجاهد: بالغناء والمزامر.[٤]

ومن الأحاديث النبوية:

١. (ليكونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يستحِلُّون الحِرَ والحَرِيرَ، والخَمْرَ والْمَعَازِفَ، ولينزلنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جنبِ عَلَمٍ، يروح عليهم بسارحة لهم، يأتيهم - يعني الفقير - لحاجة فيقولوا: ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا، فيُبَيِّتهم اللَّهُ، وَيَضَعُ الْعَلَمَ، وَيَمْسَخُ آخَرِينَ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ).[٥] وجه الدلالة: دل الحديث على تحريم المعازف بمفهوم المخالفة، لأن الاستحلال لا يكون إلا من شيء محرم.

٢. (إِنَّ اللهَ بَعَثَنِي رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ، وَأَمَرَنِي رَبِّي بِمَحْقِ الْمَعَازِفِ وَالْمَزَامِيرِ وَالْأَوْثَانِ وَالصُّلُبِ، وَأَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَحَلَفَ رَبِّي بِعِزَّتِهِ: لَا يَشْرَبُ عَبْدٌ مِنْ عَبِيدِي جَرْعَةً مِنْ خَمْرٍ، إِلَّا سَقَيْتُهُ مِنَ الصَّدِيدِ مِثْلَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مَغْفُورًا لَهُ أَوْ مُعَذَّبًا، وَلَا يَسْقِيهَا صَبِيًّا صَغِيرًا ضَعِيفًا مُسْلِمًا إِلَّا سَقَيْتُهُ مِنَ الصَّدِيدِ مِثْلَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْفُورًا لَهُ، أَوْ مُعَذَّبًا، وَلَا يَتْرُكُهَا مِنْ مَخَافَتِي إِلَّا سَقَيْتُهُ مِنْ حِيَاضِ الْقُدُسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَحِلُّ بَيْعُهُنَّ وَلَا شِرَاؤُهُنَّ، وَلَا تَعْلِيمُهُنَّ وَلَا تِجَارَةٌ فِيهِنَّ، وَثَمَنُهُنَّ حَرَامٌ يَعْنِي الضَّارِبَاتِ).[٦] وجه

---

[١] سورة البقرة، آية: ١٠٢

[٢] تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن (٢/٣١٦)

[٣] سورة الإسراء، آية: ٦٤

[٤] تفسير البغوي (٥/١٠٥)

[٥] صحيح البخاري، كتاب: الأسربة، باب: ما جاء في أن الخمر ما خامر العقل من الشراب (٥/٢١٢٣) رقم الحديث: ٥٢٦٨

[٦] مسند الإمام أحمد بن حنبل (٣٦/٦٤٦) رقم الحديث: ٢٢٣٠

الدلالة: دل الحديث على تحريم المعازف وتحريم بيعها وشرائها، فقد أمر الله بمحوها وإهلاكها، وتحريم ثمنها وهذا دليل على تحريمها.

٣. (لَيَشْرَبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ، يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا، يُعْزَفُ عَلَى رُءُوسِهِمْ بِالْمَعَازِفِ، وَالْمُغَنِّيَاتِ، يَخْسِفُ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ، وَيَجْعَلُ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ).[١] وجه الدلالة: قارن النبي بين العزف بالمعازف وبين شرب الخمر الذي هو حرام بالاتفاق، فدل الحديث على تحريم المعازف، لأن المقارنة لا تكون إلا بالمثل.

٤. (عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا فَعَلَتْ أُمَّتِي خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً حَلَّ بِهَا الْبَلَاءُ وَعَدَّ ﷺ مِنْهَا: وَاتُّخِذَتِ الْقَيْنَاتِ وَالْمَعَازِفَ).[٢] وجه الدلالة: بين النبي أن اتخاذ المعازف من أسباب البلاء، ومعلوم أن البلاء لا ينزلها الله إلا على فعل محرم، فدل الحديث على تحريم المعازف.

ولكن من جهة أخرى هناك أحاديث صحيحة تدل على إقرار النبي ﷺ على حكم اللعب بالمعازف، ومنها قوله ﷺ:

١. (عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغَنِّيَانِ بِغِنَاءِ بُعَاثَ، فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ وَحَوَّلَ وَجْهَهُ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ: مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فقال: (دعهما). فلما غفل غمزتهما فخرجتا. وقالت: وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ، يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالدَّرَقِ وَالْحِرَابِ، فإما سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وإما قال: (تشتهين تنظرين). فقالت: نعم، فأقامني وراءه، خدي على خده، ويقول: (دونكم بَنِي أَرْفِدَةَ). حَتَّى إِذَا مَلِلْتُ، قَالَ: (حَسْبُكِ). قلت: نعم، قال: فاذهبي).[٣] وجه الدلالة: أن في إنكار ﷺ على أبي بكر رضي الله عنه عند ما قال: أمزمار الشيطان عند رسول الله حجة على إباحة الغناء والمعازف.

---

[١] سنن ابن ماجه، كتاب: الفتن، باب: العقوبات (٢/١٣٣٣) رقم الحديث: ٤٠٢٠

[٢] سنن الترمذي، أبواب: الفتن، باب: ما جاء في علامة حلول المسخ والخسف (٤/٤٩٤) رقم الحديث: ٢٢١٠

[٣] صحيح البخاري، كتاب: الجهاد، باب: الدرق (٣/١٠٦٤) رقم الحديث: ٢٧٥٠

٢. (سَمِعَ ابْنُ عُمَرَ صَوْتَ زَمَّارَةِ رَاعٍ فَوَضَعَ إِصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ وَعَدَلَ رَاحِلَتَهُ عَنِ الطَّرِيقِ وَهُوَ يَقُولُ يَا نَافِعُ أَتَسْمَعُ فَأَقُولُ نَعَمْ. قَالَ فَيَمْضِي حَتَّى قُلْتُ لاَ. قَالَ فَوَضَعَ يَدَيْهِ وَأَعَادَ الرَّاحِلَةَ إِلَى الطَّرِيقِ وَقَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَسَمِعَ صَوْتَ زَمَّارَةِ رَاعٍ فَصَنَعَ مِثْلَ).[١] وجه الدلالة: أنه لو كان المعازف حراماً سماعه لما أباح صلى الله عليه وسلم لابن عمر سماعه، ولو كان عند ابن عمر حراماً لما أباح النافع سماعه، وأمر صلى الله عليه وسلم بكسره، ولم يفعل شيئا من ذلك، وإنما تجنب سماعه كلجنيه أكثر المباح من أمور الدنياء كتجنبه الأكل متكئا.

٣. (عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ امرأةً أتتِ النَّبيَّ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ فقالَت : يا رسولَ اللَّهِ ، إنِّي نذَرتُ أن أضربَ على رأسِكَ بالدُّفِّ ، قالَ : أوفي بنذرِكِ قالت : إنِّي نذرتُ أن أذبحَ بمكانِ كذا وكَذا ، مكانٌ كانَ يذبحُ فيهِ أَهْلُ الجاهليَّةِ ، قالَ لصَنَمٍ : قالت : لا، قالَ : لوثَنٍ، قالت : لا، قالَ : أوفي بنذرِكِ).[٢] وجه الدلالة: أمرها النبي بوفاء نذرها، ومعلوم أن النذر محرم لا يجوز الوفاء به، لقوله ﷺ: (مَن نَذَرَ أنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، ومَن نَذَرَ أنْ يَعْصِيَهُ فلا يَعْصِهِ)[٣] فدل الحديث على عدم تحريم المعازف.

مع كثرة الآثار عن السلف في تحريم المعازف وآلات اللهو إلا أن بعضهم لم يعجبه ذلك فادعى زورا وبهتانا أن الفقهاء وأصحابه وغيرهم كانوا يتعاطون الضرب على آلات المعازف ويستمعون إليها؟. فيختار الباحث كتابة البحث بعنوان "**حكم المعازف عند المذاهب الأربعة**"؛ لتوضيح ذلك في المجتمع.

ويقتصر الباحث في هذا البحث على ما رآه المذاهب الأربعة، لاتفاق الأمة على إمامتهم وجواز اتباع مذهبم. يقول القاضي عياض: وقع إجماع المسلمين في أقطار الأرض

---

[١] مسند الإمام أحمد بن حنبل (٩/٢٤-٢٥) رقم الحديث: ٤٩٦٥

[٢] سنن أبي داود مع شرحه عون المعبود، كتاب: الأيمان والنذر، باب: ما يؤمر به من وفاء النذر (٣/٢٣٥) رقم الحديث: ٣٣١٢

[٣] صحيح البخاري، كتاب: الأيمان والنذور، باب: من مات وعليه نذر (٦/٢٤٦٤) رقم الحديث: ٦٣٢٢

على تقليد هذا النمط، واتباعهم أي: المذاهب الأربعة ودَرْس مذاهبِهم[١]. ويقول الوزير ابن هبيرة واصفا المذاهب الأربعة: التي اجتمعت الأمة على أن كلا منها يجوز العمل به[٢]. ويقول ابن فرحون المالكي عن المذاهب الفقهية: "هؤلاء الذين وقع إجماع الناسِ على تقليدهم، مع الاختلاف في أعيانهم، واتفاق العلماء على اتباعهم، والاقتداء بمذاهبهم، ودرس كتبهم، والتفقه على مآخذهم".[٣] ويقولُ شاه ولي الله الدهلوي[٤]: "المذاهب الأربعة المدونة المحررة قد اجتمعت الأمة أو من يعتد به منها على جواز تقليدها إلى يومنا هذا".[٥]

## أ. مشكلة البحث

تمثلت هذا البحث بعدة المشاكل و هي:

١. ما حكم المعارف عند المذاهب الأربعة ؟

٢. ما هي الاحوال التي يحل فيها المعارف عند المذاهب الأربعة ؟

## ب. مفهوم العنوان

لفهم المراد من موضوع البحث، أراد الباحث أن يوضح معاني الكلمات الواردة التي يتكون منها ذاك الموضوع، وهي كالتالي:

١. الحكم: في اللغة بمعني المنع، ومنه سميت حَكَمَةُ الدابة وهي حديدة في اللجام، لأنها تمنع الدابة من مخالفة مراد صاحبها. ويطلق الحكم بمعنى القضاء، وفيه معنى المنع؛ لأن قضاء القاضي يمنع ضياع الحقوق.[٦] أما في الاصطلاح، فالحكم هو: إسناد أمر إلى أمر آخر، إيجابًا، أو سلبًا، أو هو ثبوت شيء لشيء آخر، أو نفيه عنه. ومعنى

---

[١] ترتيب المدارك وتقريب المسالك للقاضي عياض (٦٣/١)

[٢] المسودة في أصول الفقه لمجد الدين بن تيمية (ص: ٥٣٨-٥٣٩)

[٣] الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لإبن فرحون (٦٣/١)

[٤] الإمام أحمد بن عبد الرحيم

[٥] حجة الله البالغة للدهلوي (٢٦٣/١)

[٦] أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله لعياد السلمي، باب: الحكم الشرعي (ص: ٢٤)

حكم المراد في هذا البحث هو الحكم الشرعي: أي ما كانت النسبة فيه مستفادة من الشارع نحو: الصلاة واجبة.[١]

٢. المعازف: يقال: عزف عزفا:لها، والمعازف في اللغة: الملاهي، وواحد المعازف: عزف على غير قياس، والملاعب التي يضرب بها، يقولون للواحد: عزف، والجمع: معازف[٢]. أما في الاصتلاح: آلَة الطَّرب كالعود والطنبور.[٣]

٣. المذاهب الأربعة: المذاهب: جمع المذهب. والمذاهب الأربعة: هم أصحاب المذاهب الفقهية الأربعة المعروفة أي مذهب الحنفي، والمالكي، والشافعي، والحنبلي.[٤]

**ج. الدراسات السابقة**

قبل قيام الباحث بكتابة البحث يوجد عدد من كتب العلماء والبحث السابقة التي يمكن الرجوع إليها في جمع معلومات البحث.

**١. الدراسات السابقة من الكتب**

أ. نزهة الأسماع في مسألة السماع[٥] لزين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي. هذا الكتاب يكون مرجعا لهذا البحث، ويتضمن هذا الكتاب مسائل أحكام الغناء والمعازف ببيان مختصر وجيز.

---

[١] المهذب في علم أصول الفقه المقارن لعبد الكريم النملة (١/ ٢١-٢٢)

[٢] لسان العرب لإبن منظور، باب: الفاء، فصل: العين المهملة (٩/٢٤٤)

[٣] المعجم الوسيط، باب: العين (٢/٥٩٩)

[٤] نظرة تاريخية في حدوث المذاهب الفقهية الأربعة لأحمد تيمور باشا (ص:٤٦)

[٥] نزهة الأسماع في مسألة السماع لزين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، (الطبعة الأولى، الناشر: الفاروق الحديثة، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م).

ب. الإمتاع في حكم المعازف والغناء والإيقاع[١] لمحمد بن فهد بن عبد العزيز الفريح. بين المؤلف في هذا الكتاب مسألة سماع الغناع والمعازف عل سبيل المختصر.

ج. الغناء والمعازف في ضوء الكتاب والسنة وآثار الصحابة[٢] لسعيد بن علي بن وهف القحطاني. ذكر المؤلف في هذا الكتاب مسائل الغناء والمعازف بالأدلة من الكتاب والسنة، وأقوال الصحابة، وأعلام التابعين، والمذاهب الأربعة، وغيرهم من أهل العلم. ويكون هذا الكتاب مرجعا لهذا البحث.

د. أحكام الغناء والمعازف وأنواع الترفيه الهادف[٣] لسالم بن صلي الثقفي. هذا الكتاب يكون مرجعا لهذ البحث، ويتضمن هذا الكتاب كل مسائل الغناء والمعازف مع أدلته وينسب كل قول إلى أصحاب المذاهب الأربعة.

**٢. الدراسات السابقة من البحوث**

أ. حكم الغناء والمعازف في الفقه الإسلامي[٤] بقلم ناهدة بنت عطا الله الشمروح، رسالة جامعة علمية قدمها إلى قسم الدراسات الإسلامية بكلية الآداب بجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمان، هذا البحث قام ببيان حكم الغناء والمعازف بصورة مختصرة، بخلاف الباحث فإنه تخص هذا البحث بمسائل المعازف فقط.

---

[١] الإمتاع في حكم المعازف والغناء والإيقاع لمحمد بن فهد بن عبد العزيز الفريح، (بدون الطبعة، ١٤٣٥ هـ/ ٢٠١٤ م)

[٢] الغناء والمعازف في ضوء الكتاب والسنة وآثار الصحابة لسعيد بن علي بن وهف القحطاني، (بدون الطبعة، الرياض: مطبعة سفير، بدون السنة الطباعة)

[٣] أحكام الغناء والمعازف وأنواع الترفيه الهادف لسالم بن صلي الثقفي، (الطبعة الأولى، القاهرة: دار البيان، ١٤١٦ هـ/ ١٩٩٦ م).

[٤] حكم الغناء والمعازف في الفقه الإسلامي ناهدة بنت عطا الله الشمروح، بحث منشور في مجلة العلوم الشرعية واللغة العربية، العدد: ١ (ص: ٢٢٣- ٣٠٩)، السنة ١٤٣٧ هـ/ ٢٠١٦ م.

ب. تعجيل المنفعة بتحريم الغناء والمعازف عند الأئمة الأربعة[١] بقلم صلاح عبد المعبود، رسالة جامعة علمية قدمها إلى جمعية أنصار السنة المحمدية بكفور. هذا البحث قام ببيان المنفعة بتحريم الغناء والمعازف بخلاف هذا البحث فهو يتكلم عن حكم المعازف عند المذاهب الأربعة فلا يخصص بالمنفعة تحريم الغناء والمعازف فقط.

ج. الموسيقى بين السماع والتداوي دراسة في ضوء الفقه الإسلامي[٢] بقلم أحمد الصويعي شليبك، رسالة جامعة علمية قدمها إلى جامعة الزيتونة- المعهد الأعلى لأصول الدين. هذا البحث قام ببيان الموسيقى بين السماع والتداوي بخلاف الباحث بين حكم المعازف عند المذاهب الأربعة.

د. ما صحح من مرويات تحريم المعازف في ميزان النقد الحديثي[٣] بقلم محمد سعيد حوى، رسالة جامعة علمية قدمها إلى قسم أصول الدين بكلية الشرعية بجامعة مؤتة الأردن. هذا البحث قام ببيان ما صحح من مرويات تحريم المعازف في ميزان النقد الحديثي بخلاف الباحث يبين حكم المعازف عند المذاهب الأربعة.

هـ. إعمال قاعدة القرآن في الذكر دليل القرآن في الحكم في المعازف[٤] بقلم إيمان سامي هلال صابر، رسالة جامعة علمية قدمها إلى رابطة الأدب الحديث.

---

[١] تعجيل المنفعة بتحريم الغناء والمعازف عند المذاهب الأربعة صلاح عبد المعبود، بحث منشور في مجلة التوحيد جماعة أنصار السنة المحمدية، العدد: ٤٠٠ (ص: ٦٦-٦٨)، السنة ١٤٢٦ هـ/ ٢٠٠٥ م.

[٢] الموسيقى بين السماع والتداوي دراسة في ضوء الفقه الإسلامي د. أحمد الصويعي شليبك، بحث منشور في مجلة التنوير، العدد: ١٥ (ص: ٢٤١-٢٧٩)، ١٤٣٨ هـ/ ٢٠١٧ م.

[٣] ما صحح من مرويات تحريم المعازف في ميزان النقد الحديثي أ.د. محمد سعيد حوى، بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية للدرسات الإسلامية، العدد: ١ (ص:١٦٠-١٩١)، ١٤٣٩ هـ/ ٢٠١٨ م.

[٤] إعمال قاعدة القرآن في الذكر دليل القرآن في الحكم في المعازف إيمان سامي هلال صابر، بحث منشور في مجلة فكر وإبداع، العدد: ١٤٨ (٣٧٩-٣٩١)، ١٤٤٥ هـ/ ٢٠٢٣ م.

هذا البحث قام ببيان الحكم في المعازف بإعمال قاعدة القرآن في ذكر دليل القرآن بخلاف الباحث بين حكم المعازف عند المذاهب الأربعة.

## د. منهج البحث

للحصول على أهداف البحث ينبغي على الباحث أن يستخدم المناهج المناسبة بالموضوع. ويعتمد الباحث على الأسس الأتية:

### ١. نوع البحث

نوع البحث الذي استخدم الباحث في هذه الرسالة هو بحث مكتبي، وهو بحث المعلومات والبيانات من الكتب المستمدة ذات علاقة بالموضوع والبحوث العلمية والإنترنيت وغير ذلك.

### ٢. مداخل البحث

البحث يعتمد على المنهجين الآتيين:

أ. المنهج الاستنباطي: وهو المنهج أسلوبه الشرح والنذر والتفكر والتأمل والتحليل. ويكون بدراسة مسألة من مسائل بشكل كلي انطلاقا من التفكير المنطقي، للحصول على الحقائق والنتائج العلمية، ويتم ذلك ببيان الأشياء وعللها، فهو يبدأ بالكليات ليتوصل منها إلى الجزئيات وينتقل من الكلي إلى الجزء أو من العام إلى الخاص[١].

ب. المنهج المقارن: أي المنهج الذي يعتمد على المقارنة في دراسة الظاهرة حيث يبرز أو وجه الشبه والاختلاف فيما بين الظاهرتين أو أكثر[٢].

### ٣. مصادر البيانات

---

[١] مناهج البحث العلمي لمحمد سرحان علي المحمودي (٧٤).

[٢] المرجع السابق (٧٦).

وهي المصادر المتعلقة بمعلمات البحث، ويرجع الباحث إلى المصدرين الآتيين:

أ. المصدر الأساسي وهو القرآن الكريم والسنة والكتب المتعلقة بالموضوع. فقام الباحث بجمع المعلومات المتعلقة بالبحث من كتب المذاهب الأربعة في مسألة الفقه وخاصة في مسائل المعازف.

ب. المصدر الثانوي هو جمع معلمات التي يساعد الباحث في إكمال بحثه من المصدر الثاني كمقالة علمية ورسالة علمية قصيرة زيادة على المعلومات من المصدر الأول.

**٤. طريقة تحليل البيانات**

والطريقة التي سيسلكها الباحث في هذه الأطروحة هي طريقة استنباطي ومقارنة. وذلك بجمع المعلومات من مذاهب الأربعة في حكم المعازف ثم مقارنة الآراء بين مذاهب الأربعة في حكم المعازف ثم الأخير إخراج الخلاصة.

في هذه الحالة، قام الباحث بتحليل البيانات باستخدام عدة مراحل:

أ. الحصول على البيانات والمعلومات من خلال جمع عدد من كتب العلماء أو البحوث المتعلقة بحكم المعازف عند المذاهب الأربعة وقراءتها.

ب. القيام بمراجعة الكتب التي تم اختيارها ثم تلخيص البيانات.

ج. تحليل البيانات أو المعلومات المجموعة من خلال الرجوع إل محور البحث دائما.

د. استخلاص النتائج من المقارنات التي تم إجراؤها.

**هـ. أهداف البحث**

كتب هذا البحث لأمرين:

١. لمعرفة حكم المعازف عند المذاهب الأربعة.

٢. لمعرفة الاحوال التي يحل فيها المعازف عند المذاهب الأربعة.

## الباب الثاني
## نظرية عامة عن المعازف والاستماع

### أ. تعريف المعازف والألفاظ ذات الصلة

المعازف: جمع معزف، وهي الملاهي، وأصل الكلمة عزف، والعزف: من اللعب بالدوف والطنابير ونحوه. والمعازف: الملاعب التي يضرب بها[1]، ويطلق عليها في زماننا آلات الطرب[2]، كما يطلق عليها الموسيقى.

واللهو: في اللغة: ما لعبت به وشغلك من هوى وطرب ونحوهما، ونقل الفيومي عن الطرطوشي قوله: "أصل اللهو الترويح عن النفس بما لا تقتضيه الحكمة". وألهاه اللعب عن كذا: شغله[3]. وفي الاصطلاح: هو الشيء الذي يتلذذ به الإنسان فيلهيه ثم ينقضي، وفي المدارك: اللهو كل باطل ألهى عن الخير وعما يعنى[4] والصلة أن المعازف قد تكون وسيلة أو أداة للهو.

والموسيقى: يقال: فنّ تأليف الألحان وتوزيعها وإيقاعها والغناء والتطريب بضروب المعازف (تذكّر وتؤنّث) ويقال أيضا: أصوات تمتلك إيقاعا وتناغما[5].

والغناء: بكسر الغين مثل كتاب في اللغة: الصوت، وقياسه ضم الغين: إذا صوت، وهو التطريب والترنم بالكلام الموزون وغيره، يكون مصحوبا بالموسيقى أي آلات

---

[1] جمهرة اللغة لابن دريد (٨١٤/٢)

[2] معجم الوسيط، باب: الميم (٨٩١/٢)

[3] المرجع السابق (٨٤٣/٢)

[4] قواعد الفقه للبركتي (ص: ٤٥٦)

[5] معجم اللغة العربية المعاصرة لأحمد مختار عمر، باب: الميم، فصل: م وس ي ق ا (٢١٣٩/٣)

الطرب وغير مصحوب بها[١]. وفي الاصتلاح: كل منْ رفع صوته ووالاه، فصوته عند العرب غناء[٢].

**ب. أسماء آلات المعازف**

جاءت أسماء آلات المعازف، وهي على النحو الآتي:

١. المزامر: جمع مزمار، وهي: كل ما ينفخ فيه ويزمر به، ومنه: ماله أوتار وغيره[٣].

٢. الطبول أو النقارات: جمع طبل وهو الذي يضرب عليه بالكف أو أعلى الأصابع ونحوها، أو بالمناقير، وجمعه أطبال أو طبول[٤].

---

[١] معجم الوسيط، باب: الغين (٦٦٥/٢)

[٢] لسان العرب لإبن منظور، باب: الواو-الياء، فصل: الغين المعجمة (١٥/ ١٣٦)

[٣] المرجع السابق، باب: الراء، فصل: الزاي المعجمة (٣٢٧/٤)

[٤] المرجع السابق، باب: اللام، فصل: الطاء المهملة (٣٩٨/١١)

٣. البربط: كجعفر: العود. قيل: هو معرب (بربط) بكسر الراء أي صدر الأوز و(بر) بالفارسية: الصدر، لأنه يشبهه. وقال ابن كثير: أصله: (بربت) فإن الضارب به يضعه على صدره، واسم الصدر: بر. وقال ابن السكيت وغيره: والعرب تسمى المزهر، والعود: الكران[١].

٤. البوق: بضم الباء الموحدة الذي ينفخ فيه ويزمر. وانشد الأصمعي: زمر النصارى زمرت في البوق هكذا في الصحاح، وهو للعبكم[٢]. والبوق شبه منقاف ملتوى الخرق، ينفخ فيه الطحان فيعول صوته فيعلم المراد به ويشبه في الشكل منقار الطائر[٣]. وجمعه أبواق وبيقان، وبوقات: شيء مجوف مستطيل ويزمر[٤].

---

[١] تاج العروس من جواهر القاموس لمرتضى الزبيدي، فصل: الباء الموحدة مع الطاء، ب ر ب ط (١٣٨/١٩)

[٢] القاموس المحيط للفيروزآبادي، باب: القاف، فصل: الباء (ص:٨٦٩)

[٣] لسان العرب لإبن منظور، باب: القاف، فصل: التاء (٣١/١٠)

[٤] المنَجَّد في اللغة لكراع النمل، باب: الأرض وما عليها، فصل:الباء (ص:١٤٦)

٥. الجنك: هو آلة طرب فارسية وجمعه: جنوك. وقال الزبيدى: آلة يضرب بها كالعود وقيل: يطلق على الدف[١].

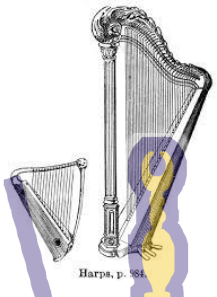


٦. الدريج: على وزن سكين وهو شيء يضرب به، ذو أوتار كالطنبور. وقال ابن سيده: الدريج: طنبور ذو أوتار تضرب[٢].

٧. الدف: هو بضم الدال وفتحها، لغتان وجمعه دفوف. ودفتا الطبل اللتان على رأسيه. ويعني الدف الدائر المفتوح أي إطار يشبه دائر الغربال وأما الغلوق فيسمى مزهرا على ما حكي عند الفقهاء[٣].

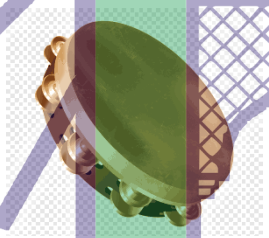

---

[١] تاج العروس من جواهر القاموس لمرتضى الزبيدي، فصل: الجيم مع الكاف، ج ن ك (١٠٠/٢٧)

[٢] لسان العرب لإبن منظور، باب: الجيم، فصل: الدال المهملة (٢٧٠/٢)

[٣] تاج العروس من جواهر القاموس لمرتضى الزبيدي، فصل: الغين مع اللام، غربل (٨٨/٣٠)

٨. الرباب: كالسحاب وهو آلة لهو، لها أوتار يضرب بها وهي الآلات الرومية ولها ثلاثة أوتار، وأربعة، وخمسة، وستة[١].

٩. الزمارة: كجبانة: ما يزمر به كالمزامر وتطلق على القصبة التي يزمر بها: زمارة[٢] والزمارة: هي اليراع[٣].

١٠. السنطير أو السنطور: هو آلة طرب، كالقانون، أوتارها من نحاس يضرب عليها[٤].

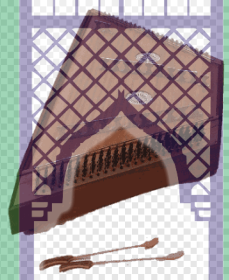

---

[١] المرجع السابق، فصل: الراء المهملة، ربب (٤٧٢/٢)

[٢] لسان العرب لإبن منظور، باب: الراء، فصل: الزاي المعجمة (٣٢٧/٤)

[٣] كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع لابن حجر الهيتمي (ص:١٠٣)

[٤] المعجم الوسيط، باب: السين (٤٥٤/١)

### ج. تعريف السماع والاستماع والفرق بينهما

وضع الباحث هذا المبحث لأن هناك علاقة وثيقة للغاية بين الاستماع والمعازف. وقد ورد الادعاء بأن السلف كانوا يسمعون المعازف. فلذلك سيبين هذا المبحث الفرق بين السماع والإستماع على النحو التالي:

السماع: مصدر من سمع يسمع سمعا وسماعا، وهو مأخوذ من مادة (س م ع) التي تدل على إدراك الشيء بلأذن[١]. يقال سمعت الشيء سمعا أي أدركته بأذني، ويعبر بالسمع تارة عن الأذن، كما قوله تعالى: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ ۖ وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[٢]. وتارة عن الفعل أي إدراك الشيء بلأذن، كما قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمَعْزُولُونَ﴾[٣]، وتارة عن الفهم كما في قولهم: لم تسمع ما قلت أي لم تفهم، وذلك كما في قوله تعالى: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾[٤] أي فهمنا وارتسمنا. أما قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾[٥] يجوز أن يكون معناه فهمنا، وهم لا يعملون بموجبه، ومن ثم يكونون في حكم من لم يسمع. وقوله تعالى: ﴿وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾[٦] أي اسمع لا سمعت، وقوله تعالى: ﴿أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ﴾[٧] أي ما أبصره وأسمعه على التعجب،[٨] ويقال سمع به أي شهر به، والتسميع التشنيع، ويقال

---

[١] لسان العرب لإبن منظور، باب: العين، فصل: السين المهملة (١٦٣/٨)

[٢] سورة البقرة، آية: ٧

[٣] سورة الشعراء، آية: ٢١٢

[٤] سورة النور، آية: ٥١

[٥] سورة الأنفال، آية: ٢١

[٦] سورة النساء، آية: ٤٦

[٧] سورة الكهف، آية: ٢٦

[٨] المفردات في غريب القرآن لراغب الأصفهاني (ص: ٤٢٦)

أيضا: سمّع به إذا رفعه من الخمول ونشر ذكره. والسميع: السامع المسمع، وهو من أسماء الله عز وجل.[١]

وبيانا لما سبق، فإن من معاني السماع[٢]:

١. الإدراك: يقال سمع الصوت سماعا إذا أدركه بحاسة السمع فهو سامع
٢. الإجابة: كما في أدعية الصلاة:(سمع الله لمن حكمده) أي: أجاب من حمده وتقبله منه
٣. الفهم: يقال سمعت كلامه إذا فهمت معنى لفظه
٤. القبول: يقال سمع عذره إذا قبل، وسمع القاضي البينة إذا قبلها، وسمع الدعوى لم يردها.

وقد ورد السماع في كتاب الله على وجوه[٣]:

١. بمعنى الإفهام، قال تعالى:﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَىٰ﴾[٤] أي لا تفهمهم.
٢. بمعنى إجابة الدعاء، قال تعالى:﴿إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾[٥].
٣. بمعنى فهم القلب، قال تعالى:﴿أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾[٦]. وقال تعالى:﴿ إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمَعْزُولُونَ﴾[٧]. أي: سمع الفؤد. وقال تعالى: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾[٨] أي: سمعنا بقلوبنا وأطعنا بجوارحنا.

---

[١] لسان العرب لإبن منظور، باب: العين، فصل: السين المهملة (١٦٣/٨)
[٢] الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٥/ ٢٣٩-٢٤٠)
[٣] بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز للفيروزآبادي (٢٥٩/٣-٢٦٠)
[٤] سورة النمل، آية: ٨٠
[٥] سورة آل عمران، آية: ٣٨
[٦] سورة ق، آية: ٣٧
[٧] سورة الشعراء، آية: ٢١٢
[٨] سورة النور، آية: ٥١

٤. بمعنى سماع جارحة الأذن، قال تعالى:﴿ سَمِعُوا لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا﴾[١]. وقال تعالى:﴿ وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ﴾[٢].

٥. بمعنى سمع الحق المنزه عن الجارية والآلة، قال تعالى:﴿ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾[٣].

وقال تعالى:﴿ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[٤]. وقال:﴿ إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ﴾[٥].

اما الاستماع: هو قصد السماع وهو التسميع والإصغاء، واستمع له أي تسمع إليه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَاسْتَمِعْ يَوْمَ يُنَادِ الْمُنَادِ مِن مَّكَانٍ قَرِيبٍ﴾[٦]. ويقال: تسمعّت إليه، فإذا أدغمت قلت: اسَّمَّعْتُ إليه، وقرئ ﴿لَّا يَسَّمَّعُونَ إِلَى الْمَلَإِ الْأَعْلَىٰ وَيُقْذَفُونَ مِن كُلِّ جَانِبٍ﴾[٧]. ويقال: تسمعّت إليه، وسمعت إليه، وسمعت له كله بمعنى استمتعت[٨].

ومن الشرح السابق، يتبين لنا الفروق بين السماع والاستماع:

١. السماع هو أصل هذه المترادفات، وهو مأخوذ من السماع، وعند إطلاقه يقصد به مجرد السماع من غير تقييد بقصد أو بغير قصد، بل هو يشمل السماع بقصد وبغير قصده.

---

[١] سورة الفرقان، آية: ١٢

[٢] سورة الجن، آية: ٩

[٣] سورة النساء، آية: ١٣٤

[٤] سورة البقرة، آية: ٢٢٤

[٥] سورة سبأ، آية: ٥٠

[٦] سورة ق، آية: ٤١

[٧] سورة الصافات، آية: ٨

[٨] لسان العرب لإبن منظور، باب: العين، فصل: السين المهملة (١٦٢/٨)

٢. الاستماع هو السماع، ولكن يشتمل عل قصد السماع وإرادته، وإذا اجتمع مع السماع تفرقا بنية السماع، فالسماع لا يكون بقصد والاستماع يكون بقصد، فيطلق على السامع مستمعا إذا قصد هذا السماع فأصله قصد السماع.

## الباب الثالث

## نبذة عن الأئمة الأربعة

### أ. المذهب الحنيفي

### ١. سيرة الإمام أبي حنيفة

هو النعمان بن ثابت، الكوفي، مولى بني تيم الله، أبو حنيفة، الملقب بالإمام الأعظم. ولد أبو حنيفة سنة ٨٠هـ بالكوفة في حياة صغار الصحابة رضي الله عنهم، إلا أنه لم يثبت سماعه منهم، واختلف في رؤيته لأحدهم، فنفاه بعضه، وصحح بعضهم رؤيته لأنس ابن مالك[١].

اشتغل رحمه الله أول أمره بالتجارة وبيع الخز، ثم لمح منه الشعبي نباهة وفطنة، فأوصاه بحضور مجالس العلماء، فوقع ذلك منه موقعا حسنا، فحضر، حتى برع، وصعد نجمه في سماء الفقه، وكان قد اشتغل بأصول الدين في أول أمره، وله مناظرات متعددة.

كان لنشأة الإمام أبي حنيفة بالعراق دور في بناء تكوينه العلمي، لتعدد الأعراق بها من عرب وفرس وغيرهم، وانتشار الفرق المختلفة فيها.

وشيوخه فقد روى عن أكثر من ٧٠ راويا[٢]، وكان عصره حافلا بعلماء التابعين، وفي هذا يقول: كنت في معدن العلم والفقه، فجالست أهله، ولزمت فقيها من فقهائهم، يقصد حماد بن أبي سليمان الذي لازمه ١٨ سنة، وكان يقول: إني أدعو لحماد مع أبوي، كما كانت صلة حماد بتلميذ قوية، فحكي أنه لما رجع من سفر سئل إلى أي شيء كنت أشوق؟ قال: إلى أبي حنيفة، وقد خلفه أبو حنيفة بعد وفاته، فاعتلى مجلس درسه وتعليمه.

ومن أجل من روى عنهم الإمام أبو حنيفة: عامر الشعبي، وعكرمة مولى ابن عباس، وعطاء بن أبي رباح، والحكم بن عتيبة، ونافع مولى ابن عمر، وعبد الرحمان بن

---

[١] مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه لشمس الدين الذهبي (ص: ١٣-١٤)

[٢] تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٢٩/ ٣١٨-٣٢٠)

هرمز الأعرج، وابن شهاب الزهري، وهشام بن عروة. وأما تلاميذه: فكثيرون لكن الذين اختصوا به، وشاركوه في تقرير مذهبه، من أجلهم الصاحبان: القاضي أبو يوسف يعقوب بن إبراهم الأنصاري ومحمد بن الحسن الشيباني، ثم يأتي بعد ذلك زفر بن الهذيل البصري، والحسن بن زياد اللؤلؤي[١].

وقد امتاز الإمام أبو حنيفة بنمط خاص في التدريس الفقهي، فكانت حلقاته مجالا لطرح الآراء، وافتراض المسائل، وإبداء الاعتراضات والإرادات، وهكذا حتى يتضح وجه الحق، فيعلن عن الراجح في المسألة.

تضافرت عبارة العلماء على علو قدر الإمام أبي حنيفة في الفقه، وقوة قريحته، ودقة نظره، فيقول ابن المبارك: "أفقه الناس أبو حنيفة، ما رأيت في الفقه مثله"، وقال الشافعي: "الناس عيال على أبي حنيفة في الفقه"، وقال ابن عبد البر: "هو أصل الرأي بالكوفة، وكان ذكيا فهما، وكان أبصر الناس بالقياس".[٢] وقال الذهبي: "عني بطلب الآثار، وارتحل في ذلك، وأما الفقه والتدقيق في الرأي وغوامضه، فإليه المنتهى، والناس عليه عيال في ذلك، الإمامة في الفقه ودقائقة مسلمة إلى هذا أمر لا شك فيه".[٣]

وكان أبو حنيفة ذكيا، قوي المناظرة قال الإمام مالك: "رأيت رجلا لو كلمك في هذه السارية أن يجعلها ذهبا لقام بحجته".

وكان رحمه الله بارا بوالدته، وسمي بالوتد لكثرة صلاته، وكان في غاية الورع، فعن ابن المبارك أنه لما قدم الكوفة سأل عن أورع أهلها، فقالوا: أبو حنيفة، وقال: ما رأيت احد أورع من أبي حنيفة، وقد جرب بالسياط والمال، وقال ابن المبارك للثوري: "ما أبعد أبا حنيفة من الغيبة، ما سمعته يغتاب عدوا له قط"، فقال الثوري: "هو والله أعقل من أن يسلط على حسناته ما يذهب بها"، وقال يزيد بن هارون: "أدركت

---

[١] رسالة في تسمية فقهاء الأمصار لابن عبد البر (ص:٥٠)

[٢] المرجع السابق (ص:٤٩)

[٣] سير أعلام النبلاء لشمس الدين الذهبي (٦/٣٩٢-٤٠٣)

الناس، فما رأيت أحدا أعقل ولا أفضل ولا أورع من أبي حنيفة"، ومن صور ورعه: إعراضه عن القضاء الذي ضرب فيه فلم يزدد إلا إعراضا عنه، ورجوعه عن رأيه متى تبين خطؤه، ونقل عنه الحسن بن زياد قوله: قولنا هذا رأي، وهو أحسن ما قدرنا عليه، فمن جاءنا بأحسن من قولنا فهو أولى بالصواب منا.

وأما الظروف المؤثرة في تميز منهجه الفقهي يمكن تلخيصها فيما يلي:

١. جبلته وخصائصه العقلية المتميزة، فقد كان حاد الذكاء، فطنا، ثاقب الذهن، دقيق النظر، سريع البديهة.
٢. مشايخه الذين تلقى عنهم خاصة شيخه حماد الذي طالت ملازمة له.
٣. عيشه بالكوفة التي تعددت فيها الفرق والأجناس، وقلة الحديث بها بالنسبة للحجاز، مع فشو الكذب.
٤. كثرة العلماء في زمنه، وانتشار الجدل فيه، وتعدد الدول، وتكاثر الفتن.[١]

توفي الإمام أبو حنيفة النعمان رحمه الله عام ١٥٠هـ على أشهر الأقوال، وقد بلغ ٧٠ عاما، وحضر جنازته خلق كثير، وصلي عليه عدة مرات لشدة الزحام، ودفن في بغداد بمقبرة الخيزران.

## ٢. أصول المذهب الحنفي

لم تكن أصول أبي حنيفة وطرائق استنباطه مدونة عنه، وما دون من ذلك فهو مستخلص مما حفظ من أقواله واستدلالاته واعتراضاته[٢].

وأصول مذهبه في الجملة هي:

الأصل الأول: الكتاب

الأصل الثاني: السنة

---

[١] أبو حنيفة حياته وعصره- آراؤه وفقهه لأبي زهرة (ص: ٢٣-٣١)

[٢] المرجع السابق (ص:١٢).

الحنفية يعملون بخبر الآحاد ولو كان مرسلا، ويقدمونه على القياس، وفق جملة شروط:

١. ألا يخالف ما هو أقوى منه كالكتاب، والسنة المتواترة أو المشهورة، والإجماع.[١] لذلك لم يعمل الحنفية بحديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنه في أنه لا نفقة للمبتوتة، لأنه مخالف للكتاب، وهو قوله تعالى: ﴿ أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ﴾.[٢][٣]

٢. ألا يكون فيما تعم به البلوى، فإن جاء خبر الآحاد كذلك لم يثبت به وجوب إلا إذا تلقته الأمة بالقبول[٤]. ولذلك لم يعمل الحنفية بحديث بسرة بنت صفوان رضي الله عنهما في نقض الوضوء من مس الذكر[٥]، لأن نواقض الوضوء تعم بها البلوى ويحتاج إلى معرفتها الخاص والعام.

٣. ألا يعمل راوي خبر الآحاد بخلاف ما روى، لأنه عمله بخلاف دليل على نسخه عنده، فتكون العبرة بعمله لا بروايته، ويشترط في ذلك أن يكون عمله بخلاف روايته لاحقا عليها، أما إذا كان سابقا عليها فالحجة في الحديث لا بعمله، ولذلك حمل الحنفية رواية أبي هريرة رضي الله عنه في غسل الإناء من ولوغ الكلب سبعا على الندب، لأنه كان يقتصر على الثلاث ولا يغسل سبعا.

٤. ألا يخالف راوية قياسا ثابتا، كحديث المصراة الذي يرويه أبو هريرة رضي الله عنه مرفوعا: (من ابتاع شاة مصراة فهو فيها بالخيار ثلاثة أيام، إن شاء أمسكها، وإن

---

[١] أصول السرخسي (٣٦٥/١)، المدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة لأحمد سعيد حوى (ص:١٩٤)

[٢] سورة الطلاق، آية: ٦

[٣] أصول السرخسي (٣٦٥/١)

[٤] تيسير التحرير لأمير باد شاه (١٦١/٣)

[٥] تلخيص الحبير لابن حجر العسقلان (٢١٣/١-٢١٤)

شاء ردها ورد معها صاعا من تمر).[١] فإنه عند الحنفية مخالف للقياس الثابت بالكتاب والسنة والإجماع من ان ضمان العدوان يكون بالمثل او القيمة، والتمر ليس منهما فكان مخالفا للقياس[٢].

الأصل الثالث: الإجماع

الأصل الرابع: أقوال الصحابة رضي الله عنهم: يعمل الحنفية بأقوال الصحابة رضي الله عنهم عند اتفاقها، وعند اختلافها، يتخيرون منها ما يرونه راجحا، ولا يخرجون عنها.

الأصل الخامس: القياس: اشتهر الحنفية بالقياس لكثرة عملهم به.

الأصل السادس: الاستحسان: ترك القياس إلى ما هو أولى منه[٣]، فيتركون القياس ويقدمون عليه الاستحسان لمرجح بدا لهم[٤].

**٣. خصائص مذهب الحنفية[٥]**

١. الطريقة الخاصة لأبي حنيفة في الاجتهاد والتدريس من خلال المحاورة والمناظرة مع أصحاب التي جعلت المذهب حصيلة نتاج اجتهاد جماعي وتلاقح فكري.

٢. مشارك كبار تلامذة أبي حنيفة إياه في تأسيس المذهب كأبي يوسف ومحمد بن الحسن.

---

[١] صحيح مسلم، كتاب: البيوع، باب: حكم بيع المصراة (١١٥٨/٣) رقم الحديث: ١٥٢٤

[٢] حاشية ابن عابدين (٤٤/٥)

[٣] الفصول في الأصول للجصاص (٢٣٤/٤)

[٤] المدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة لأحمد سعيد حوى (ص: ٢١٢-٢١٦)

[٥] المذهب الحنفي مراحله وطبقاته ضوابطه ومصطلحاته خصائصه ومؤلفاته للنقيب (ص: ٣٨١-٤٢٢)

٣. التوسع في القياس والاستحسان والحيل الفقهية.
٤. التشدد في قبول أخبار الآحاد والاحتجاج بها، وما وضعوه في ذلك من شروط، كعدم مخالفتها للقياس الثابت، أو أن لا يعمل راويها أو يفتي بخلافها.
٥. الفقه التقديري بفرض المسائل قبل وقوعها، والبحث عن حلولها وأحكامها.

## ب. المذهب المالكي

### ١. سيرة الإمام مالك

هو مالك بن أنس الأصبحي الحميري، أبو عبد الله المدني، إمام دار الهجرة[١].
ولد رحمه الله بالمدينة سنة ٩٣هـ على الأصح، ونشأ وترعرع بها في صيانة ورفاهية وتجمل في ظل أسرة كريمة مشهورة بالعلم، وقد طلب العلم وهو ابن بضع عشرة سنة، ولما أفصح لأمه عن رغبته في طلب العلم وكتابة الحديث، ألبسته لباس العلم وعممته، ثم قالت له: اذهب إلى ربيعة فتعلم من أدبه قبل علمه، وتصدى رحمه الله للفتيا والتدريس وهو ابن ٢١ سنة فقط، ويقول: ما اجبت في الفتوى حتى سألت من هو أعلم مني: هل تراني موضعا لذلك؟ سألت ربيعة ويحيى بن سعيد فأمراني بذالك، وقال: ما أفتيت حتى شهد لي سبعون أني أهل لذلك، وهو القائل رحمه الله: لا ينبغي للرجل أن يبذل نفسه حتى يسأل من هو أعلم منه، يقصد رحمه الله: حتى يسأل من هو أعلم، هل يراه أهلا لن يبذل نفسه للتدريس والفتيا ام لا؟

شيوخه: أحصى المزي في تهذيب الكمال من روى عنهم مالك رحمه الله، فبلغوا ٩٠ نفسا[٢]، من أبرزهم: نافع، والزهري، وهشام بن عروة، ومن الذين أكثر عنهم: نافع مولى ابن عمر، وكان ملازما له منذ صغره، وكان رحمه الله شديد الاحتراز في انتقاء من يروي عنهم، وسئل عن رجل، فقال: لو كان ثقة لرأيته في كتبي، لذا جعله ابن معين معيارا في التعديل والتجريح، فقال: كل من روى عنه مالك فهو ثقة، إلا عبد الكريم البصرى.

---

[١] إرشاد السالك إلى مناقب مالك (ص: ٢٩٦)
[٢] تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٩٣/٢٧)

أما تلاميذه فقد روى عنه: أقرانه كسفيان الثوري والليث بن سعد، وعدد من شيوخه كالزهري ويحي بن أبي كثير ويحي بن سعيد الأنصار، ومن هم أكبر منه سنا كالأوزاعي، وعبد الملك ابن جريج، ومن كبار المذاهب والحفاظ كشعبة وابن المبارك وابن مهدي وابن عيينة والشافعي وغيرهم ممن يطول ذكرهم، ورواية هؤلاء المذاهب الجلة عن مالك وهو حي دليل على جلالة قدره، ورفيع مكانه، وعامه ودينه، وحفظ وإتقانه[١].

وكان للإقبال الكثيف عليه جملة أسباب، منها: نبوغه وتأهله للرواية والإفتاء في سن مكبرة، مع كونه عمر إلى سن متقدم مما ساعده على المكث طويلا في التدريس والرواية، وسكناه المدينة النبوية التي يقصدها جل حجاج بيت الله الحرام، إضافة إلى جمعه بين الفقه والحديث.

كان رحمه الله مهيبا، حكيما، بليغا، يغشى مجالسه الوقار والسكنة، والعلم والحلم، شديد التعظم للكتاب والسنة، فعنهما يصدر في كل أمر وفتوى، ويعدل إن ظهرت المخالفة لهما، ومن ذلك قوله: إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوا به، وما لم يوافق فاتركوه، كما كان شديد التعظيم والتوقير لحديث رسول الله ﷺ، ومن ذلك:

١. أنه إذا أراد الخروج لمجلس الحديث توضأ وضوءه للصلاة، وارتدى أحسن ثيابه وأجملها، وتعطر بأزكى طيب عنده، ومشط لحيته، وكان أحيانا يغتسل ولا يكتفي بالوضوء.
٢. وكان إذا رفع أحدهم صوته في مجلس الحديث زجره وذكره بقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾[٢].

---

[١] الانتقاء في فضائل الثلاثة المذاهب الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة لابن عبد البر (ص:٤٨)

[٢] سورة الحجرات، آية: ٢

وقد شهد له المذاهب بالإمامة في الفقه والحديث وحفظه ونقد احوال رواته، كما شهدوا بورعه وشدة احتياطه، فلا يروي إلا عن ثقة، ولا يفتي إلا عن يقين وتثبيت، لذا كثر عنه قول "لا أدري"، فعن ابن وهب: "لو شئت أن أملأ ألواحي من قول مالك: "لا أدري" لفعلت"، وقال خالد بن خداش: "قدمت على مالك بأربعين مسألة، فما أجاب إلا في خمس مسائل".

كما كان رحمه الله حاملا نفسه على عزائم الأمور، مراعيا في الناس التيسير والتخفيف، ومن ذلك أنه لما عرض عليه الخليفة العباسي أبو جعفر المنصور أن يفرق الموطأ على الأمصار، ويلزم أهلها بالعمل بما فيه، وعدم تجاوزه إلى غيره من كتب الفقه والحديث، رد عليه مالك رحمه الله قائلا: يا أمير المؤمنين لا تفعل هذا، فإن الناس قد سبقت إليهم أقاويل، وسمعوا أحاديث، ورووا روايات، وأخذ كل قوم ما سبق إليهم، وعملوا به ودانوا به من اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم، وإن ردهم عما قد اعتقدوه شديد، فدع الناس وما هم عليه، وما اختار أهل كل بلد لأنفسهم[١].

لم يكون اهتمام مالك رحمه الله بمجالس العلم والفتوى ليشغله عن امور آخرته، فكان مقيم الصلاة بالليل، عاكفا على تلاوة القرآن وتدبره، ولما سئلت أخته: ما كان شغل مالك في بيته؟ قالت: المصحف وتلاوة[٢].

وقد امتحن الإمام رحمه الله في دينه، وتعرض لفتنة ضرب السياط حتى انخلعت كتفه، بسبب قوله بعدم وقوع طلاق المكره، وكان العباسيون يجعلون ضمن أيمان البيعة اليمين بالطلاق.

وفي وصف جامع لمناقب الإمام مالك، قال الذهبي رحمه الله في تذكرة الحفاظ: "وقد اتفق لمالك مناقب ما علمتها اجتمعت لغيره، أحدها: طول العمر وعلو الرواية، وثانيتها: الذهن الثاقب والفهم وسعة العلم، وثالثها: اتفاق المذاهب على أنه حجة

---

[١] حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبو نعيم الأصبهاني (٣٣٢/٦)

[٢] سير أعلام النبلاء لذهبي (١١١/٨)

صحيح الرواية، ورابعتها: تجمعهم على دينه وعدالته واتباعه السنن، وخامستها: تقدمه في الفقه والفتوى، وصحة قواعده". وتوفي رحمه الله في ربيع الأول سنة ١٧٩هـ[١].

## ٢. أصول المذهب المالكي

لم يفرد الإمام مالك رحمه الله كتابا في بيان أصوله كالإمام الشافعي في الرسالة، بل جل أصول مذهبه استنبطها أصحابه باستقراء وتتبع فتاويه وآرائه، وهذا لا يعني انه لم يخلف نصوصا تدل على جملة من أصوله وقواعده، بل خلف من ذلك شيئا، كما في الموطأ الذي بث فيه جملة من معالم منهجه، وفي رسالته إلى بعض أصوله التي اعتمدها في الفتوى والاجتهاد، كقوله: الحكم الذي يحكم به بين الناس حكما: ما في كتاب الله، أو أحكمته السنة، فذلك الحكم الواجب، ذلك الصواب، والحكم الذي يجتهد فيه العالم برأيه فلعله يوفق، وثالث متكلف، فيما أحراه ألا يوفق[٢]، وفي هذا النص إشارة للأدلة النقلية والعقلية، وما ألحق بها. وأصول المالكية على سبيل الإجمال هي:

١. الكتاب
٢. السنة
٣. الإجماع
٤. إجماع أهل المدينة وعملهم في القرون المفضلة[٣]، وهو مقدم عنده على خبر الآحاد[٤].
٥. قول الصحابي
٦. شرع من قبلنا
٧. القياس
٨. المصالح المرسلة

---

[١] سير أعلام النبلاء لذهبي (١٣٠/٨)

[٢] جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البار (٧٥٧/١)

[٣] مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣٠٠/٢٠)

[٤] ترتيب المدارك وتقريب المسالك للقاضي عياض (٤١/١-٥٩)

٩. الاستصحاب
١٠. الاستحسان
١١. سد الذرائع
١٢. العادات والأعراف
١٣. مراعاة الخلاف[١].

والأصول التي انفرد بها المالكية أو امتازوا بها عن غيرهم هي: عمل أهل المدينة، والمصالح المرسلة، وسد الذرائع.

وقد شهد شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بجودة أصول الإمام مالك رحمه الله، فقال: من تدبر أصول الإسلام وقواعد الشريعة وجد أصول مالك وأهل المدينة أصح الأصول والقواعد[٢].

## ٣. خصائص مذهب المالكي[٣]

١. كتاب الموطأ للإمام مالك الذي أثبت بين ثناياه الكثير من آرائه واجتهاداته، ومعالم منهجه.
٢. الاحتجاج بعمل أهل المدينة.
٣. تحكيم بعض القواعد في أكثر أبواب الفقه كسد الذرائع، والمصالح المرسلة التي انفرد مالك بتخصيص النص بها.
٤. توسيع دائرة النظر إلى لوازم الأدلة ومقتضياتها ومآلاتها، كالتوسع في الاستحسان الذي قال مالك بأنه تسعة أعشار العلم.

---

[١] الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي للحجوي (٤٥٥/١)

[٢] مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣٢٨/٢٠)

[٣] الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي للحجوي (٤٠٢/١)، ونظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي لأحمد الريسوني (ص: ٧٠)، والمدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية لعلي جمعة (ص: ١٨١)

٥. التميز في تفعيل المقاصد الشريعة كأداة من أدوات الاجتهاد.

## ج. المذهب الشافعي

### ١. سيرة الإمام الشافعي

سيرة الإمام الشافعي، والظروف المؤثرة في تميز منهجه الفقهي[١]: هو أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع وإليه ينسب، القرشي ثم المطلبي، ويجتمع مع النبي ﷺ في عبد مناف بن قصي.

ولد في غزة سنة ١٥٠هـ عام وفاة أبي حنيفة رحمه الله، ثم رحلت به أمه وهو ابن سنتين إلى مكة، ليشأ في قومه، ولئلا يضيع نسبه، فنشأ فيها فقيرا يتيما في حجر أمه التي لم تجد ما تدفعه للمعلم فرضي منه بأن يخلف في تعليم الطلاب لما وجد منه من سرعة الحفظ وقوة الفهم.

حفظ القرآن في السابعة من عمره، وقيل: التاسعة، فأقبل على مجالس العلم، ولفقره كان يكتب على العظام، ويقصد الديوان لالتماس الأوراق التي كتب على إحدى جهتيها دون الأخرى.

توجه إلى البادية يخالط أهلها، ويتلقى عنهم العربية، فأقام في هذيل أفصح العرب، وجمع الكثير من الأشعار والأنساب وأيام العرب.

شيوخه: التقى الشافعي في صباه بأحد فقهاء مكة المبرزين وهو مسلم بن خالد الزنجي فجالسه حتى برع في الفقه، فأذن له شيخه بالإفتاء وهو ابن ١٥ سنة.

وأخذ الحديث بمكة عن سفيان بن عيينة الذي تفرس بنجابة الشافعي، وقال فيه بأنه: أفضل فتيان أهل زمانه، وإذ وردته مسألة التفت إليه وقال: سلوا هذا.

---

[١] الانتقاء في فضائل الثلاثة المذاهب الفقهاء لابن عبد البر (ص: ٦٥)، والمجموع شرح المهذب للنووي (١/٧-١٤)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٢٤/٣٥٥)، وسير أعلام النبلاء للذهبي (١٠/٥-٩٩)، والفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي للحجوي (١/٤٦٤-٤٧٤)

ولما عزم على الرحلة إلى الإمام مالك حفظ الموطأ أولا، ولما سمع مالك منه استحسن قراءته، وأعجب بفصاحته، فلازمه الشافعي حتى قرأ عليه الموطأ كله، وكانت لمالك فراسة فيه، فقال له: اتق الله واجتنب المعاصي، فإنه سيكون لك شأن.

ورحل الشافعي إلى العراق، فلازم محمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي حنيفة، وكان كل واحد منهما يثني على الآخر، ويعرف قدره، ويحفظ له مقامه، ثم عاد إلى مكة بعد وفاته، وقد بدأت معالم فقهه في الظهور، جامعا بين مدرسة الحديث الحجازية، ومدرسة الرأي، وهذه المرحلة تمثل المذهب القديم للشافعي، ثم قدم إلى مصر سنة ١٩٩هـ في أول خلافة المأمون، ويقال بأنه قدمها بدعوة من الوالي العباس على مصر، ومكث فيها إلى وفاته رحمه الله سنة ٢٠٤هـ[١].

أما تلامذه، أبرزهم:

١. البويطي: يوسف بن يحيى القرشي، أبو يعقوب المصري، أحد أجل أصحاب الشافعي، قال الربيع: "كان له من الشافعي منزلة، وكان الرجل ربما يسأله عن المسألة، فيقول: سل أبا يعقوب"، وخلف الشافعي بعد موته في حلقته، وكأن الشافعي أوص بذلك في قوله: ليس أحد أحق بمجلسي من أبي يعقوب، وليس أحد من أصحابي أعلم منه[٢]، سجن ببغداد لإنكاره القول بخلق القرآن حتى مات فيه رحمه الله سنة ٢٣١هـ.

٢. المزني: إسماعيل بن يحيى، أبو إبراهيم المزني، قال الشافعي رحمه الله: "المزني ناصر مذهبي، وقال: لو ناظره الشيطان لغلبه، كان عارفا بوجوه الكلام والجدل، حسن البيان، تقيا ورعا، صبورا على الإقلال"[٣]، وله على مذهب الشافعي كتب كثيرة، منها: المختصر الصغير، تفي رحمه الله سنة ٢٦٤هـ.

---

[١] معجم الأدباء لياقوت الحموي (٦/٢٤١٤)

[٢] المهمات في شرح الروضة والرافعي للإسنوي (١/١٤٢)

[٣] الانتقاء في فضائل الثلاثة المذاهب الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة لابن عبد البر (ص:١١٠)

٣. الربيع بن سليمان المرادي: أبو محمد المصري، صاحب الشافعي وخادمه، وراوية كتبه الجديدة، وكان دقيقا في النقل، قال الشافعي فيه: "الربيع راويتي، الربيع أحفظ أصحابي"، وقد طالت ملازمته للشافعي، ثم مد له في عكره، فقد توفي رحمه الله سنة ٢٧٠هـ، أي: بعد وفاة الشافعي بستة وستون سنة، لذا رحل إليه الناس لأخذ علم الشافعي عنه.

وأما الأسباب والظروف المؤثرة في تميز المنهج الفقهي للإمام الشافعي[١]:

العامل الأول: نشأته بين العرب الأقحاح وتلقيه العربية عنهم

لازم الشافعي هذيل أفصح العرب، فبقي فيهم مدة طويلة، يرحيلهم، وينزل بنزولهم، ويتعلم كلامهم، ويأخذ طبعهم، فلما رجع إلى مكة جعل ينشد الأشعار ويذكر الآداب والأخبار وأيام العرب[٢]، ويذكر الربيع بن سليمان المرادي أن الشافعي إنما مكث ٢٠ سنة في ذلك، يستعين بطلب العربية على الفقه، ولذلك تجد أهل العربية مقرين بفضله، يقول أبو عثمان المازي: الشافعي عندنا حجة في النحو[٣]، ويقول الأزهري: الشافعي فصيح، وقوله حجة في اللغة[٤].

العامل الثاني: خلطته المباشرة بجميع المدارس الفقهية في عصره.

فلقي أكابر رجالها، وتلقى عنهم، فقد لازمه الإمام مالكا، وتلقى عنه إلى وفاته سنة ١٧٩هـ، كما لقي محمد بن الحسن ولازمه، وأنفق على كتبه ستين دينارا، ثم تدبرها، فوضع إلى جنب كل مسألة ردا عليه[٥]، كما اطلع اطلاع الناقد البصير على آراء أهل العراق وأصولهم، وجرت بينهما مناظرات كثيرة نقل الشافعي بعضها في كتبه.

---

[١] الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي للحجوي (١/٤٧١-٤٧٥)

[٢] تاريخ مدينة دمشق لأبو القاسم (٥١/٢٨٥)

[٣] مناقب الشافعي للبيهقي (٢/٤٢)

[٤] تهذيب اللغة للأزهري (٨/١٣٥)

[٥] آداب الشافعي ومناقبه لابن أبي حاتم (ص: ٢٧)

وفي قول الشافعي رحمه الله: الليث أفقه من مالك، ولكن أصحابه لم يقوموا به[١] إشارة إلى اطلاعه على مدرسة الليث وآرائه وإن لم يلقه. وهكذا تكونت لدى الإمام نتيجة لتلك الخلط العملية منهجية فقهية امتزج فيها الأثر بالنظر، والحديث بالراي.

## ٢. أصول المذهب الشافعي[٢]:

الأصل الأول: الكتاب والسنة الثابتة. وقد جعل السنة في منزلة الكتاب في الاستدلال وعند استخراج الأحكام لأنها تعاون الكتاب بالبيان، وتعاضده بتوضيح الأحكام.

والسنة عند الشافعي: تطلق على ما صدر عن النبي ﷺ من الأقوال، والأفعال، والتقريرات، والهم، وهذا الأخير لم يذكره الأصوليون، لكن الشافعي استعمله في الاستدلال.

الأصل الثاني: الإجماع وهو اتفاق أمة محمد ﷺ خاصة على أمر من المور الدينية، وأول إجماع معتبر هو إجماع الصحابة رضي الله عنهم، ثم لا يوجد ما يدل على أن إجماع غيرهم لا يكون حجة إلا أن الإجماعات الخاصة كإجماع أهل المدينة لا تعد إجماعا.

الأصول الثالث: قول الصحابي الذي لا يعرف له مخالف، وقول الشافعي في القديم إنه حجة، وله في الجديد قولان: أحدهما: موافق للقديم، والثاني: أنه ليس بحجة، وأن العمل على الأدلة التي بها يجوز للصحابة الفتوى[٣].

---

[١] مناقب الشافعي للبيهقي (٥٢٤/١)

[٢] الأم للشافعي (٢٨٠/٧)، والرسالة للشافعي (ص: ٣٥٧-٥٩٨)، والبرهان في أصول الفقه للجويني (٣/٢)، وإرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول للشوكاني (١١٨/١)، والفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي للحجوي (٤٦٨/١-٤٧٠)

[٣] المجموع شرح المهذب للنووي (٥٨/١)

الأصل الرابع: التخير من أقوال الصحابة رضي الله عنهم عند اختلافهم، فليس قول الواحد منهم عند الاختلاف حجة على المجتهدين الآخرين، ويتخير من أقوالهم ما كان أقرب إلى الكتاب والسنة أو الإجماع او المؤيد بقياس.

الأصول الخامس: وهو مناط الاجتهاد، وأصل الرأي، ومنه يتشعب الفقه، وهو: إلحاق أمر غير منصوص على حكمه، بأمر آخر منصوص على حكمه، لاشتراكه معه في علة الحكم.

### ٣. خصائص المذهب الشافعي[١]

١. المزج بين المدارس الفقهية المختلفة، كمدرسة الرأي وهم أصحاب أبي حنيفة، ومدرسة أصحاب الحديث وهم أصحاب مالك
٢. وضوح المعالم التأسيسية للمذهب التي تتجلى في كتاب الرسالة لإمام المذهب
٣. تدوين إمام المذهب الشافعي للفروع الفقهية في كتابه الأم مما لم يقع لإمام غيره في مذهب آخر
٤. التطور الواقع في المذهب بسبب رأب الشافعي على تقليب نظره في الأصول التي بنى عليها مذهبه: قديما وجديدا، فعاد ذلك على المذهب بالثراء المعرفي والتنوع العلمي.

[١] الإمام الشافعي فقيه السنة الأكبر لعبد الغني الدقر (ص: ١٠-١٢)

## د. المذهب الحنبلي

### ١. سيرة الإمام أحمد بن حنبل

سيرة الإمام أحمد بن حنبل، والظروف المؤثرة في تميز منهجية الفقهي[١]: هو أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، إمام أهل السنة. ولد ببغداد سنة ١٦٤هـ ونشأ يتيما، وعرف بالورع والصلاح وطلب العلم منذ صباه، فكان يعزم على البكور في طلب الحديث، فتأخذ أمه بثوبه، وتقول: حتى يؤذن المؤذن.

شيوخه، من أبرز شيوخه: وكيع بن الجراح، وسفيان بن عيينة، وعبد الرزاق بن همام الصنعاني، ولازم هشيم بن بشير، وأخذ الرأي عن القاضي أبي يوسف صاحب أبي حنيفة، كما صحب الإمام الشافعي، وأقبل على مجالسته ليتفقه في معاني النصوص، إلى خلق كثير، فقد تجاوز عدد من روى عنهم في مسنده فقط: ٢٨٠ شيخا، كما رحل في طلب الحديث إلى الكوفة والبصرة ومكة والمدينة واليمن والشام والجزيرة، وبلغ عدد شيوخه في الحديث والفقه والقراءات: ٤١٤ شيخا، بالإضافة إلى شيخه.

وقد رآه رجل يوما ومعه محبرة، فقال: يا عبد الله، أنت بلغت هذا المبلغ، وأنت إمام المسلمين؟ ينكر عليه حمل المحبرة، فرد الإمام أحمد رحمه الله: مع المحبرة إلى المقبرة، وهو القائل: أنا أطلب العلم إلى أن أدخل القبر.

---

[١] تاريخ بغداد للخطيب الغدادي (٦/٩١-١٠٣)، وطبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (١/٤-٢٠)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (١/٤٣٧)، وسير أعلام النبلاء للذهبي (١١/ ١٧٧-٣٥٨)، والفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي للحجوي (٢/٢٠-٢٨)، ابن حنبل حياته وعصره آراؤه وفقهه لأبي زهرة (ص: ١٣-١٣٧)، والمدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد وتخريجات الأصحاب لبكر أبو زيد (١/٣٢١-٤١٩)، أصول مذهب الإمام أحمد للتركي (ص: ٣٥-٨١)

وأما تلاميذه: فقد تلقى عنه جمع غفير يصعب عدهم، وكان يحضر مجلس أزيد من ٥٠٠٠ شخص منهم ٥٠٠ يكتبون، والبقية يتعلمون منه سمته الحسن، وكان يرحل إليه من البلاد المختلفة لرواية الحديث عنه، وأما من طلب الفقه على يديه، فهم زهاء ٥٨٠ رجلا ممن عرف اسمه.

ومن أشهر الرواة عنه: والده: صالح وعبد الله، ومهنأ بن يحيى الشامي، والبخاري، وأبو بكر الأثرم، وابن عمه: حنبل بن إسحاق، والميموني، وإسحاق بن إبراهيم بن هانئ، وأبو داود السجستاني، وحرب بن إسماعيل الكرماني، كما روى عنه الإمام الشافعي، لكن حسب قول الذهبي: إنه لم يصرح باسمه وإنما قال: حدثني الثقة، وقد جمع أبو محمد الخلال جزءا في تسمية الرواة عن أحمد[١].

كان الإمام أحمد رحمه الله، متمسكا بالسنة، شديد التعظم لها، بصيرا بالحديث، قوي الحفظ، والإمامته في الحديث كان الشافعي رحمه الله يقول له: يا أبا عبد الله، إذا صح عندكم الحديث فأخبرونا حتى نرجع إليه، أنتم أعلم بالأخبار الصحاح منا، فإذا كان خبر صحيح، فأعلمني حتى أذهب إليه، كوفيا أو بصريا أو شاميا.

كما كان رحمه الله واسع الاطلاع على أقوال الفقهاء وأدلتهم، يبين ذلك ما نقل عنه من أسفار ومجلدات كثيرة جمعت فيها فتاواه واجوبته في الفقه[٢]. وكان رحمه الله شديد الورع في أمره كله، وفي الفتوى خصوصا كما نقل عنه ذلك تلميذه أبو داود وابنه عبد الله من كثرة قول أحمد (لا أدري) في مسائل كثيرة يسأل عنها خاصة إذا كانت من مسائل الاختلاف[٣]، كما كان يتوقف أحيانا عن الفتوى لاختلاف

---

[١] سير أعلام النبلاء لذهبي (١١/١٨٢-١٨٣)

[٢] إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم (١/١٠٥)

[٣] مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني (ص: ٣٦٧)

الصحابة والتابعين رضي الله عنهم أو لتعارض الأدلة عنده، كما كان ينتقل من القول إلى غيره إذا ظهر له من العلم ما يوجب ذلك[١].

وإذا كان الإمام أحمد يحقق هذه المعاني النيرة النبيلة في نفسه، فإنه كان يوصي بها أصحابه، فيقول: إياك ان تتكلم في مسألة ليس لك فيها إمام[٢]. كما كان مهيبا رحمه الله، يقول أبو عبيد: جالست أبا يوسف ومحمدا، وأحسبه ذكر يحيى بن سعيد، ما هبت أحمد بن حنبل.

والكلام يطول بذكر فضائله، وثناء المذاهب والعلماء عليه، ومن أحسن ما يختصر به هذا الموضع ويختم به قول الشافعي رحمه الله: أحمد إمام في ثمان خصاله: إمام في الحديث، إمام في الفقه، إمام في اللغة، إمام في القرآن، إمام في الفقر، إمام في الزهد، إمام الورع، إمام في السنة[٣]، فهي كلمة حاوية جامعة، صادرة عن إمام عارف بهذه العلوم، وأحد المذاهب الفقهاء الكبار، وفيها بيان عظم مقام إمام أهل السنة في زمانه فهو لا يصف الإمام أحمد بكونه عارفا او عالما بهذه العلوم وحسب، بل يصفه بالإمامة فيها.

توفي رحمه الله يوم الجمعة الثاني عشر من ربيع الأول، سنة ٢٤١هـ عن عمر يناهز ٧٧ سنة، وكانت جنازة مشهودة، حضرها خلق كثير، قيل إنهم بلغوا مايونا وسبع مئة ألف[٤]، مصداقا لقوله رحمه الله: قولوا لأهل البدع: بيننا وبينكم يوم الجنائز[٥].

أما الظروف المؤثرة في تميز منهجه الفقهي:

---

[١] المسودة في أصول الفقه لمجد الدين بن تيمية (ص: ٥٢٧)

[٢] مناقب أحمد لابن الجوزي (ص: ٢٤٥)

[٣] طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (٥/١)

[٤] البداية والنهاية لابن كثير (١٤/٤٢٤-٤٢٥)

[٥] مناقب أحمد لابن الجوزي (ص: ٥٦٠)

لم يضع الإمام أحمد رحمه الله كتابا فقهيا يجمع آراءه واستنباطاته ومنطلقاته الأصولية، ولكن هيأ الله له من يجمع علمه، ويحفظ فقهه، ويدون آراءه، ويظهر لنا مدى تميز منهجه عن سائر المذاهب المجتهدين.

ويمكن إجمال ما يميز منهج الإمام أحمد رحمه الله الفقهي في نقطتين رئيستين:

١. سعة اطلاعه على الأحاديث وآثار الصحابة رضي الله عنهم وأقوال التابعين، مع تمييز صحيحها من سقيمها، ومعرفة عللها ودقائقها، وقد طاف بأقطار كثيرة يسمع من علمائها، ويحدث عن شيوخها، قال عبد الله بن أحمد: "قال لي أبو زرعة: أبوك يحفظ ألف ألف حديث، فقيل له: وما يدريك؟، قال: ذاكرته، فأخذت عليه الأبواب"، قال الذهبي: "فهذه حكاية صحيحة في سعة علم أبي عبد الله"[١].

٢. تأخر زمانه مما كان سببا في اطلاعه على المدارس الفقهية قبله، ثم الموجودة في عصره، فجمع بين الاطلاع على كتب أهل الرأي، ومعرفة اجتهادات أهل المدينة، والاتصال بالشافعي رحمه الله ومعرفة أقواله.

فحصل له من مجموع ذلك: فقه غني، يجمع بين غوص المحدثين في الخبار للتحقق من سلامتها وتمييز مقبولها من مردودها، وغوص الفقهاء في دقائق النصوص لاستنباط أدق أحكامها، وأجل الاجتهادات المستخرجة منها.

---

[١] سير أعلام النبلاء للذهبي (١١/١٨٧)

## ٢. أصول المذهب الحنبلي[١]

١. الكتاب

٢. السنة: وكان رحمه الله إذا وجد النص أفتى بموجبه، ولم يلتفت إلى ما خالفه كائنا من كان، والحنابلة من أوسع الناس جمعا بين النصوص وعدم المبادرة إلى القول بنسخها إذا وجدوا لذلك سبيلا، ولا يكاد ينفرد الإمام أحمد رحمه الله بقول عن المذاهب إلا وله مستند من النصوص عمل به.

٣. الإجماع: كان الإمام أحمد يعتد بالإجماع، ويستدل به، وينكر على من يتساهل في حكايته ومن ذلك قوله: من ادعى الإجماع فقد كذب، لعل الناس قد اختلفوا، ولكن يقول: لا نعلم، لعل الناس اختلفوا ولم يبلغه[٢].

٤. فتوى الصحابي فيما لم يعرف له مخالف: وطريقته أنه إذا وجد لصحابي فتوى لا يعرف له مخالف من الصحابة رضي الله عنهم فيها، لم يعدها إلى غيرها، فإذا اختلفوا تخير من أقوالهم ما كان أقربها إلى الكتاب والسنة، ولم يخرج عن أقوالهم، فإن لم يتبين له موافقة أحد الأقوال حكى الخلاف فيها، ولم يجزم بقول[٣].

---

[١] العدة في أصول الفقه لابن الفراء (٣/٩٣٨-٩٤٤، ٤/١٠٥٩، ١١٧٨، ١٢٦٢-١٢٦٣، ١٢٧٣-١٢٧٤)، وروضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل لابن قدامة (١/١٩٤-١٩٥، ٣٦٥-٣٦٦، ٣٧٩-٣٨٠، ٤٤٣-٤٤٤، ٤٦٦-٤٦٧، ٢/١٥٠-١٥١)، والإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي (٣٠/٣٧٧)، والفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي للحجوي (٢/٢٥-٢٨)، وأصول المذهب الإمام أحمد للتركي (ص: ٩٥-٦٨٩)

[٢] إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم (٢/٥٠-٥٤)

[٣] المرجع السابق (٢/٥٤-٥٥)، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي (٣٠/٣٧٧)

٥. العمل بالمرسلة والحديث الضعيف: إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه، وهو الذي رجحه على القياس، وليس المراد بالحديث الضعيف (الباطل) أو (المنكر)، أو (ما في سنده متهم)، بل ما كان في درجة الحسن[١].

٦. القياس: إذا لم يكن عند الإمام أحمد في المسألة نص، ولا قول الصحابة رضي الله عنهم، أو أحد منهم، ولا أثر مرسل، أو ضعيف: عدل إلى القياس، لذا نقل عنه أنه قال: لا يستغني أحد عن القياس[٢].

٧. الاستصحاب: وهو استدامة إثبات ما كان ثابتا، او نفي ما كان منفيا، وقد نص ابن النجار على أن كون الاستصحاب دليلا: هو الصحيح[٣]، والإمام أحمد رحمه الله كان يأخذ بالاستصحاب، ويحتج به، ولكن حينما لتوجد النصوص وأقوال الصحابة رضي الله عنهم وفتاواهم[٤].

٨. سد الذرائع: أي المنع مما ظاهره الجواز، إذا كان وسيلة إلى ارتكاب محرم، والحيلولة دون الوصول إليه بسد الطرق المباحة المفضية إلى ذلك المنهي عنه[٥].

**٢. خصائص المذهب الحنبلي**

١. اعتماده بالدرجة الأولى على الأحاديث والآثار، نظرا لأن إمام المذهب أوسع أئمة المذاهب اطلاعا على الأخبار والتمييز بينها، وأوسعهم جمعا بين الأدلة، وعدم المبادرة إلى القول بالنسخ.

٢. البعد عن الإغراق في الرأي.

٣. تعدد روايات الإمام، فلا تكاد تخلو مسألة إلا وفيها روايات عن الإمام أحمد رحمه الله.

---

[١] شرح عمدة الفقه لابن تيمية (١/١٤٣)

[٢] إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم (٢/٥٥-٥٦)

[٣] شرح الكوكب المنير لابن النجار (٤/٤٠٣)

[٤] أصول مذهب الإمام أحمد للتركي (ص: ٤٢٣)

[٥] أصول مذهب الإمام أحمد للتركي (ص: ٣٣٥)

# الباب الرابع

# حكم المعازف عند المذاهب الأربعة

## أ. حكم المعازف عند المذاهب الأربعة

مع ظهور دلالة الإجماع على تحريم المعازف، فقد يتشبث بعضهم في زماننا بالأقوال الشاذة، مما قد يوهم الناس أن طائفة من العلماء الأعلام قائل بحلها، أو أن في المسألة خلاف بين أئمة المذاهب الأربعة، لذا أورد فيما يلي بعض أقوال أئمة الفقهية، ليعلم القارئ الحصيف أن أئمة المذاهب الأربعة وعلمائها متفقة على القول بتحريم آلات اللهو والمعازف جيلا بعد جيل، وزمنا بعد زمن، وأن ما ينسب إلى بعضهم لا أساس له من الصحة البتة.

### ١. مذهب الإمام أبي حنيفة

يرى علماء الحنفية قاطبة حرمة لآت المعازف كلها، ابتداء بأئمة المذهب الثلاث: أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن رحمه الله، إلى ابن عابدين خاتمة محققي المذهب بل إن مذهب الحنفية في هذا من أشد المذاهب، حيث يقول الإمام ابن القيم: "مذهب أبي حنيفة في ذلك من أشد المذاهب، وقوله فيه أغلظ الأقوال، وقد صرح أصحابه بتحريم سماع الملاهي كلها، كالمزمار، والدف، حتى الضرب بالقضيب، وصرحوا بأنه معصية، يوجب الفسق، وترد به الشهادة".[١]

يقول الرغيناني الحنفي: "ودلت المسألة على أن الملاهي كلها حرام حتى التغني بضرب القضيب".[٢] ويقول برهان الدين ابن مازه البخاري الحنفي في فتاوى أهل

---

[١] إغاثة اللهفان في مصايد الشيطان لابن القيم (١/٤٠٥)

[٢] الهداية في شرح بداية المبتدي للمرغيناني (٤/٣٦٥)

سمرقند: "استماع صوت الملاهي كالضرب بالقضيب، وغير ذلك من الملاهي حرام"[١].
ويقول ابن نجيم الحنفي: "واستماع صوت الملاهي حرام كالضرب بالقصب وغيره"[٢].

**٢. مذهب الإمام مالك**

يقول ابن أبي القيرواني المالكي: "ولا يحل لك أن تتعمد سماع الباطل كله، ولا أن تتلذذ بسماع كلام امرأة لا تحل لك، ولا سماع شيء من الملاهي والغناء".[٣] ويقول القاضي عبد الوهاب المالكي: "لا يجوز تعمد حضور اللهو واللعب ولا شيء من الملاهي المطربة كالطبل والزمر وما في معناه، وقد رخص من ذلك فيما يستعمل في النكاح من الدف والكبر، والأصل في منعه قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ﴾[٤] ولأن ذلك من المنكر المنهي عنه المتوعد عليه لأن فيه ما يدعوا إلى المعاصي والآثام ويحسن شرب الخمر وذلك ممنوع، وربما أدى إلى هتك المروءة وزوال التصاون".[٥]

لذا يميل المالكية إلى تحريم جميع آلات الملاهي والمعازف، مع وجود خلاف بين العلماء المالكية في بعض التفاصيل. وقال المالكية: لا يكره الغربال أي الطبل به في العرس، قال ابن رشد وابن عرفة: "اتفق أهل العلم على إجازة الدف وهو الغربال في العرس"[٦]. وقال الدسوقي: "يستحب في العرسِ لقول النبي ﷺ: (أَعْلِنُوا هَذَا النِّكَاحَ وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالدُّفُوفِ)"[٦].

---

[١] المحيط البرهاني في الفقه النعماني لابن مازه البخاري (٣٦٩/٥)

[٢] البحر الرائق شرح كنز الدقائق لزين الدين ابن نجيم (٢١٥/٨)، ومجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر لشيخي زاده (٥٥٠/٢، ٥٥٣)

[٣] الرسالة للقيرواني (ص: ١٥٤)

[٤] سورة القصص، آية:٥٥

[٥] المعونة على مذهب عالم المدينة للقاضي عبد الوهاب (١٧٢٧/٣)

[٦] سنن الترمذي، أبواب: النكاح، باب: ما جاء في إعلان النكاح (٣٩٠/٣) رقم الحديث: ١٠٨٩

وأما في غير العرسِ كالختان والوِلادة فقال الدسوقي: "المشهور عدم جواز ضربه، ومقابل المشهور جوازه في كل فرحٍ للمسلمين"، قال الحطاب: "كالعيد وقدوم الغائب وكل سرور حادث"، وقال الآبِي: "ولا ينكر لعب الصبيان فيها أيِ الأعياد وضرب الدف، فقد ورد إقراره من رسول الله ﷺ، ونقل الحطاب عن عبد الملك بنِ حبيب أنه ذهب إلى جواز الدف في العرسِ، إلا للجواري العواتق في بيوتهن وما أشبههن فإنه يجوز مطلقا، ويجري لهن مجرى العرس إذا لم يكن غيره".

واختلف المالكية في الدف ذي الصراصِر أيِ الجلاجل، فذهب بعضهم إلى جواز الضرب به في العرسِ، وذهب آخرون إلى أن محل الجواز إذا لم يكن فيه صراصرُ أو جرس وإلا حرم، قال الدسوقي: "وهو الصواب لما في الجلاجل من زيادة الإطراب، هذا بالنسبة للنساء والصبيان". وقد اختلفوا في حكم ضرب الرجال بالدف فقالوا: لا يكره الطبل به ولو كان صادرا من رجلٍ، خلافا لأصبغ القائل: لا يكون الدف إلا للنساء، ولا يكون عند الرجال.[١]

### ٣. مذهب الإمام الشافعي

نقل عن الإمام الشافعي أنه كان يكره التغبير وهو الطقطقة بالقضيب[٢]، ويقول: "وضعه الزنادقة ليشغلوا به عن القرآن".[٣] وقد أفتى قاضي القضاة أبو بكر محمد بن المظفر الشامي الشافعي وكان أحد العلماء الصالحين الزهاد، الحاكمين بالعدل وكان يقال عنه: "لو رفع مذهب الشافعي من الأرض لأملاه من صدره بتحريم

---

[١] حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٢/٣٣٩)، ومواهب الجليل في شرح مختصر خليل (٤/٦-٧)، وجواهر الإكليل لآبي الازهري (١/١٠٣)

[٢] القضيب: الغصن، أو العود من الخشب. أنظر مختار الصحاح للرازي اللغوي، باب: القاف، فصل: ق ض ب (ص: ٢٥٥)

[٣] إغاثة اللهفان في مصايد الشيطان لابن القيم (١/٤١١)

الغناء، وهذه صورة فتياه بحروفها، قال: لا يجوز الضرب بالقضيب ولا الغناء ولا سماعه، ومن أضاف هذا إلى الشافعي فقد كذب عليه"[١].

يقول ابن رجب: "فكيف يكون قوله في آلات اللهو المطربة؟"[٢]. ويقول ابن القيم تعليقا على قول الشافعي : "فإذا كان هذا قوله في التغبير، وتعليله أنه يصد عن القرآن، وهو شعر يزهد في الدنيا، يغني به مغن، فيضرب بعض الحاضرين بقضيب على نطع أو مخدة على توقيع غنائه، فليت شعري ما يقول في سماع التغبير عنده كتفلة في بحر، قد اشتمل على كل مفسدة، وجمع كل محرم؟ فالله بين دينه وبين كل متعلم مفتون، وعابد جاهل". قال سفيان ابن عيينة: كان يقال: "احذروا فتنة العالم الفاجر والعابد الجاهل، فإن فتنتهما فتنة لكل مفتون". قال ابن القيم: "ومن تأمل الفساد الداخل على الأمة وجده من هذين المفتونين".[٣]

ولما سئل الحافظ ابن الصلاح الشافعي عن رجل يعتقد الألحان المقترنة بالدفوف والشبابات والرقص وجمع الجماعات على ذلك مع المرد، ثم مع الاعتقاد يؤثر حضور ذلك، ويجتمع مع الجماعات عليه مصرا، هل يأثم بذلك وتسقط عدالته؟ فأجاب رضي الله عنه: نعم يأثم بذلك ويفسق، وتسقط عدالته وحالته هذه، وهذا السماع المعتاد حرام غليظ عند العلماء، وسائر من يقتدي به في أمور الدين، ومن نسب حاله إلى مذهب الشافعي، أو أحد من أئمة الصحابة رضي الله عنهم فقد قال باطلا[٤]، وإنما نقل الخلاف بين جماعة من أصحاب في الشبابة بانفرادها، وفي الدف بانفرادها، فتوهم من لا تحقيق عنده ممن مال معه هواه أن ذلك الخلاف جار في هذا الذي اجتمع فيه ما اجتمع، وذلك خطأ لا يصدر مثله ممن عنده مسكة من فهم وإنصاف، وكذلك من نسب حاله إلى بعض مشايخ الزهد والتصوف فقد خطأ، فإنهم إنما يبيحون ذلك بشروط غير موجودة في هذا السماع، وعلى الجملة: فمن دعا إلى

---

[١] نزهة الأسماع في مسألة السماع لابن رجب الحنبلي (ص: ٣٥٩-٤٦٠)

[٢] المرجع السابق (ص:٤٦٤)

[٣] إغاثة اللهفان في مصايد الشيطان لابن القيم (١/٤٠٨-٤٠٩)

[٤] في هذا أبلغ الرد على من ادعى استماع السلف لآلات اللهو والمعازف

هذا السماع وأباحه فقد باء بعظيم، ولبس من الانحلال لبوس سوء، يعرف هذا من اطلع على آفات الأعمال ومكائد الشيطان، طهرنا الله وأعاذنا ومن نحب والمسلمين وهو أعلم.[١]

وهذا ما قرره شيخا المذهب: الرافع والنووي حيث يقولان: أن يغني ببعض آلات الغناء مما هو من شعار شاربي الخمر، وهو مطرب كالطنبور، والعود، والصنج، وسائر المعازف، والأوتار فيحرم استعماله، والاستماع إليه.[٢]

**٤. مذهب الإمام أحمد**

يقول ابن أبي موسى الشريف الحنبلي: "ولا يحل لأحد ان يتعمد سماع الباطل كله، ولا أن يتلذذ بسماع كلام امرأة لا تحل له، ولا يسمع شيئا من الملاهي والغناء"[٣]. ويقول أيضا: "وحرام على الرجال والنساء حضور نياحة أو أشبه ذلك من الملاهي المهملة، وما أرخص في شيء من ذلك بحال إلا في الدف في النكاح"[٤].

ويقول ابن قدامة المقدسي الحنبلي (شيخ المذهب الحنبلي): "فصل المعازف: وهي على ثلاثة أضرب: محرم وهو ضرب الأوتار والنايات، والمزامير كلها، والعود، والطنبور، والمعزفة، والرباب، ونحوها، فمن أدام استماعها، ردت شهادته، وضرب مباح: وهو الدف فإن النبي ﷺ قال: (أعلنوا النكاح، واضربوا عليه بالدف). وذكر أصحابنا، وأصحاب الشافعي، أنه مكروه في غير النكاح، وأما الضرب به للرجال فمكروه على كل حال لأنه إنما كان يضرب به النساء، والمخنثون المتشبهون بهن، ففي ضرب الرجال به تشبه بالنساء. فأما الضرب بالقضيب، فمكروه إذا انضم إليه محرم او

---

[١] فتاوى ابن الصلاح (٤٩٨/٢)

[٢] العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير للرافعي (١٥/١٣)، و روضة الطالبين وعمدة المفتين للنووي (٢٢٨/١١)، واللفظ للرافعي.

[٣] الإرشاد إلى سبيل الرشاد لأبي موسى الهاشمي (ص:٥٣٢)

[٤] المرجع السابق (ص: ٥٣٦-٥٣٧)

مكروه، كالتصفيق الغناء والرقص، وإن خلا عن ذلك كله لم يكره لأنه ليس بآلة ولا بطرب، ولا يسمع منفردا، بخلاف الملاهي"[١].

لذا اتفق الحنابلة على تحريم جميع آلات الملاهي والمعازف، باستثناء الدف في مناسبات الأفراح مثل العرس والختان، بشرط أن يكون خالياً من الصور والموسيقى المحرمة، وأن لا يكون مصاحباً للغناء المحرم.

**ب. احوال التي يحل فيها المعازف عند المذاهب الأربعة**

**١. الأعراس**

استثنى العلماء رحمهم الله في مناسبة العرس بعض المعازف، فأجازوا الضرب بها، ومن ذلك: الدف، وقال الفقهاء المراد بالدف: ما لا جلاجل فيه، والله أعلم[٢]. وقد اتفق فقهاء المذاهب الأربعة على مشروعية ضرب الدف في العرس في الجملة، وكرهه بعض المالكية[٣].

ومن الأدلة على مشروعيته:

أ. قوله ﷺ: (فصل ما بين الحلال والحرام: الدف والصوت في النكاح)[٤].

وجه الدلالة: في الحديث دليل على أنه يجوز في النكاح ضرب الأدفاف ورفع الأصوات بشيء من الكلام نحو: أتيناكم ونحوه، لا بالأغاني المهيجة للشرور المشتملة على وصف الجمال والفجور ومعاقرة الخمور، فإن ذلك يحرم في النكاح كما يحرم في غيره، وكذلك سائر الملاهي المحرمة[٥].

---

[١] المغني لابن قدامة (١٤/١٥٩-١٦٠)

[٢] المدخل لابن الحاج (٣/٢٨٨)، والوسيط في المذهب للغزالي (٧/٣٥٠)

[٣] كشاف القناع عن متن الإقناع للبهوتي (٥/١٨٣)

[٤] مسند الإمام أحمد بن حنبل (٢٤/١٨٩) رقم الحديث: ١٥٤٥١

[٥] نيل الأوطار لشوكاني (٦/٢٢٣)، وفتح الباري لابن حجر العسقلاني (٩/٢٢٦)

ب. وعن الربيع بنت معوذ رضي الله عنها قالت: دخل علي النبي ﷺ غداة بني علي، فجلس على فراشي كمجلسك مني، وجويريات يضربن بالدف يندبن من قتل من آبائي يوم بدر، حتى قالت إحداهن: وفينا نبي يعلم ما في غد؟ فقال النبي ﷺ: (لا تقولي هكذا، وقولي كما كنت تقولين)[١].

وجه الدلالة: في الحديث إعلان النكاح بالدف وبالغناء المباح، وفيه إقبال الإمام إلى العرس وإن كان فيه لهو، ما لم يخرج عن حد المباح[٢].

ج. وعن أم المؤمنون عائشة رضي الله عنها أنها زفت امراة إلى رجل من النصار، فقال نبي الله ﷺ: (يا عائشة، ما كان معكم لهو؟ فإن الأنصار يعجبهم اللهو)[٣].

وجه الدلالة: قال ابن حجر في قوله ﷺ: "(ما كان معكم لهو)، وفي رواية: فهل بعثتم معها جارية تضرب الدف وتغني؟ قلت: أي عائشة رضي الله عنها: تقول ماذا؟ قال: تقول: أتيناكم أتيناكم فحيانا وحياكم ولولا الذهب الحمر ما حلت بواديكم ولولا الحنطة السمراء ما سمنت عذاريكم"[٤]. أي فدل على استثناء العرس بجواز اللهو والطرب بالدف ورفع الصوت بالغناء المباح والذي يخلو كلما ورد آنفا من الكلام الفاحشة القبيح والأشعار التي توصف بها الصور المستحسنات والتي تحرك الطباع وتثير الشهوة.

ولم يختلف الفقهاء في استثناء الدف من بين آلات الطرب نظرا للأدلة المتوافرة على مشروعيته في الأعراس.

---

[١] صحيح البخاري، كتاب: المغازي، باب: شهود الملائكة بدرا (١٤٦٩/٤) رقم الحديث: ٣٧٧٩.

[٢] فتح الباري لابن حجر العسقلاني (٢٠٣/٩)

[٣] صحيح البخاري، كتاب: النكاح، باب: النسوة اللاتي يهدين المرأة إلى زوجها (١٩٨٠/٥) رقم الحديث: ٤٨٦٧.

[٤] فتح الباري لابن حجر العسقلاني (٢٢٦/٩)

## ٢. العيدان

اتفق فقهاء المذاهب الأربعة على مشروعية ضرب الدف والغناء في أيام العيد إذا كان غناء مباحا لا فحش فيه ولا تهييج للشهوات وبعيدا عن الإسفاف الذي يزخر به غناء هذه الأزمان.

ومن الأدلة على مشروعية:

أ. عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: أن لأبابكر رضي الله عنه دخل عليها وعندها جاريتان في أيام منى، تدففان وتضربان، والنبي ﷺ متغش بثوبه، فانتهرهما أبو بكر، فكشف النبي ﷺ عن وجهة فقال: (دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد، وتلك الأيام منى)[١].

وجه الدلالة: أنا أبا بكر رضي الله عنه أنكر على ابنته مستصحبا لما تقرر عنده من منع الغناء واللهو، فأوضح له النبي ﷺ الحال، وعرفه الحكم مقرونا ببيان الحكمة بأنه يوم عيد، أي يوم سرور شرعي، فلا ينكر فيه مثل هذا كما لا ينكر في الأعراس[٢].

وقال النووي: "في أيام منى: يعني الثلاثة بعد يوم النحر، وهي أيام التشريق، فقيه أن هذه الأيام داخلة في أيام العيد، وحكمه جار عليه في كثير من الأحكام"[٣].

---

[١] صحيح البخاري، كتاب: العيدين، باب: إذا فاته العيد يصلي ركعتين، وكذلك النساء، كان في البيوت والقرى (٣٣٥/١) رقم الحديث: ٩٤٤.

[٢] فتح الباري لابن حجر العسقلاني (٤٤٢/٢)

[٣] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (١٨٤/٦)

ب. وعن قويس بن سعد بن عبادة رضي الله عنهما قال: (ما كان شيء على عهد رسول الله ﷺ إلا وقدر رأيته إلا شيء واحد، فإن رسول الله ﷺ كان يقلس له يوم الفطر).[١]

وجه الدلالة: التقليس هو الضرب بالدف[٢] ، فدل على الرخصة في ضرب الدف أيام العيد. وأما من كرهه فليس لديه دليل إلا تمسكه بأصل المنع، ولعله لم يصل إليه دليل الجواز[٣].

**٣. قدوم الغائب وما في معناه :**

أي القادم من سفر أو من الغيبة[٤].

وقد اختلف الفقهاء في حكمه، فالجمهور منهم على مشروعيته، وكرهه بعض الحنابلة، والمشهور عند المالكية منعه وعند بعض الشافعية[٥]. لكن الشافعية استثنوا من محل الخلاف ضرب الدف في أمر مهم من قدوم عالم أو سلطان أو نحو ذلك[٦].

وقد استدل الجمهور بما جاء عن بريدة رضي الله عنه قال: (خرج رسول الله ﷺ في بعض مغازيه، فلما انصرف جاءت جارية سوداء، فقالت: يا رسول الله ﷺ

---

[١] سنن ابن ماجه، كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في التقليس يوم العيد (٤١٣/١) رقم الحديث: ١٣٠٣

[٢] فتح الباري لابن رجب (٤٣٢/٨)

[٣] المغني لابن قدامة (١٥٩/١٤)

[٤] نيل الأوطار للشوكاني (١٠٦/٨)

[٥] المدونة لمالك بن أنس (٤٣٢/٣)، والبحر الرائق (٨٨/٧)، وحاشية ابن عابدين (٧/٤-٨)، وبحر المذهب للروياني (٤/١١)، وشرح الخرشي (٣٠٤/٣)، ومغني المحتاج للشربيني (٣٤٩/٦)، ونهاية المحتاج للرملي (٢٩٧/٨)، والمغني لابن قدامة (١٥٩/١٤)

[٦] مغني المحتاج للشربيني (٣٤٩/٦)، ونهاية المحتاج للرملي (٢٩٧/٨)

إني كنت نذرت إن ردك الله صالحا ان أضرب بين يديك بالدف وأتغنى، قال لها: عن كنت نذرت فالضربي وإلا فلا فجعلت تصريب...)[١].

وجه الدلالة: الإذن منه ﷺ لهذه المرأة بالضرب يدل على أن ما فعلته ليس بمعصية في مثل ذلك الموطن، فدل على جوازه عند القدوم ومن الغيبة[٢]. وأما القائلون بالكراهة أو التحريم فلم أر لهم دليلا إلا تمسكهم بأصل المنع سماع آلات اللهو إلا ما استثناه الدليل[٣]. ويبدو أن دليل الجواز لم يصل إليهم أو لم يصح عندهم، والله أعلم.

**٤. الحرب**

اتفق فقهاء المذاهب الأربعة على مشروعية ضرب الطبل أو الدف في الحرب أو الغزاة[٤].

واستدلوا ببعض التعليلات ومنها:

أ. إنه يقيم النفوس، ويرهب العدا، فهو يستعمل لتنهيض طباع الأولياء، وكشف صدر الأعداء، وهو يراد للتهويل، وليس من باب العبث أو اللهو، فهو خارج عن آلة الإطراب.

ب. وأن الله تعالى قد أرسل الرياح والرعود قبل الغيث، والنفخ في الصور للبعث، فطبل الحرب من قبيل هذا[٥].

---

[١] سنن الترمذي، أبواب: المناقب عن رسول الله ﷺ، (٦٢/٦) رقم الحديث: ٣٦٩٠

[٢] نيل الأوطار للشوكاني (١٠٦/٨)

[٣] مواهب الجليل (٧/٤-٨)، وشرح الخرشي (٣٠٤/٣)، ومغني المحتاج للشربيني (٣٤٩/٦)، والمغني لابن قدامة (١٥٩/١٤)

[٤] مواهب الجليل (٧/٤)، ومغني المحتاج (٤٦/٣)، ونهاية المحتاج (٥٣/٦)، والإنصاف (٣٤٢/٨)

[٥] شرح منتهى الإرادات لابن النجار (٢٦٣/٩)

ومثل طبل الحرب أو الغزاة، الطبل الذي يضرب لإعلام القافلة والحجيج بالنزول والارتحال، فإنه لا يراد اللهو أو البعث وإنما للإعلام والتنبيه[١].

**٥. المناسبات والأفراح العامة**

مثل بعض المناسبات الخاصة، ولا سيما التي استجدت حاليا كحفلات التخرج، وحفلات ما يسمى بالخطوبة أو الشبكة ونحو ذلك.

جمهور الفقهاء على إباحة ضرب الدف والغناء في مناسبات الفرح والسرور عامة وليس في الأعراس والأعياد خاصة، وغني عن القول أنه ينبغي ان يكون هذا الغناء وفق الضوابط التي سبق ذكرها من حيث خلوه من الفحش والتشبيب بالنساء وإثارة الشهوات والتي قل ان سخلو منها غناء هذا العصر. وكرهه بعض الحنابلة، والمشهور عند المالكية منعه، وعند بعض الشافعية.

قال في بدائع الصنائع: والسماع في أوقات السرور تأكيدا للسرور مبهجا، مباح إذا كان السرور مباحا كالغناء يوم العيد وفي العرس وفي وقت قدوم الغائب والوليمة والعقيقة وعند تمام حفظ القرآن[٢].

وجاء في شرح المختصر خليل للخرشي: المشهور عدم جواز ضربه أي الدف في غير النكاح، كالختان والولادة، ومقابل المشهور: جوازه في كل فرح للمسلمين[٣]. وقال عياض: "وفيه أي في حديث غناء الجاريتين المتقدم جواز اللعب بالدف في

---

[١] تحفة الملوك للرازي (ص:٢٣٨)، وتبيين الحقائق (١٢٥/٥)، ومجمع الأنهر لعبد الرحمن شيخي زاده (٤٧٠/٢)، وحاشية ابن عابدين (٥٥/٦)، وبحر المذهب للروياني (٣١١/١٤)، وروضة الطالبين للنووي (١٢١/٦)، وكشاف القناع للبهوتي (٣٧١/٤)

[٢] البحر الرائق لزين الدين ابن نجيم (٨٨/٧)، وحاشية ابن عابدين (٤٨٢/٥)

[٣] مواهب الجليل (٨/٤)

النكاح والأعياد وأفرح المسلمين ما لم يكثر ذلك"[١]. وقال في روضة الطالبين: أما الدف في العرس والختان، وأما في غيرهما، فأطلق صاحب المذهب، والبغوي وغيرهما تحريمها، وقال الإمام والغزالي: حلال[٢].

[١] إكمال المعلم للقاضي عياض (٣٠٨/٣)

[٢] منهاج الطالبين للنووي (ص: ٣٤٥)

## الباب الخامس

## الخاتمة

### أ. أهم نتائج البحث

الحمد لله عز وجل على فضله وإحسانه وتمام الشكر على توفيقه وامتنانه، فالحمد لله على إتمام هذا البحث بعنوان "حكم المعازف عند المذاهب الأربعة" الذي اسأل الله تعالى أن يثمر نفعا ويلقى قبولا، وقد توصلت فيه لعدة نتائج، ومن أهمها:

١. ذهب مذاهب الأربعة إلى تحريم المعازف، بل حكى بعضهم الإجماع على ذلك ونقل عن جمع منهم.
٢. هناك مناسبات واحوال التي يحل فيها المعازف بعضها فأباحوها للأحاديث الصحيحة الواردة فيها، ومن ذلك ضرب الدفوف في الأعراس والأعياد، وهذا بالاتفاق بينهم في الجملة.

### ب. فوائد البحث

وأما الفوائد من هذا البحث فهي تتكون عن أمرين:

١. **الفوائد الأكادمية**
   أ. يرجى أن يكون هذا البحث مساعدا للطلبة في معرفة المعازف عند المذاهب الأربعة.
   ب. لعل هذا البحث يكون مادة مرجعية للباحثين على نفس البحث في المستقبل.
٢. **الفوائد العلمية**
   أ. يأمل من هذا البحث أن يساعد في حل المشكلات الموجودة في المجتمع حول مسألة المعازف عند المذاهب الأربعة
   ب. لاستفاء بعض الشروط للحصول على شهادة بكلوريوس قانون (S.H.) في المعهد العالي للدراسات الإسلامية واللغة العربية بمكسر.

# فهرس المصادر والمراجع


القرآن الكريم

إبراهيم بن علي بن محمد، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، بدون الطبعة. القاهرة: دار التراث، بدون السنة الطبعة.

أحمد الريسوني، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، الطبعة الثانية. الدار العالمية للكتاب الإسلامي، ١٤١٢ هـ/ ١٩٩٢ م.

أحمد الصويعي شليبك، الموسيقى بين السماع والتداوي دراسة في ضوء الفقه الإسلامي، مجلة التنوير، ١٤٣٨ هـ/ ٢٠١٧ م.

أحمد بن إسماعيل بن محمد تيمور، نظرة تاريخية في حدوث المذاهب الفقهية الأربعة، الطبعة الأولى. دار القادري، ١٤١١ هـ/ ١٩٩٠ م.

أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، السنن الكبرى، الطبعة الثالثة. دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ/ ٢٠٠٣ م.

أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، مناقب الشافعي للبيهقي، الطبعة الأولى. مكتبة دار التراث، ١٣٩٠ هـ/ ١٩٧٠ م.

أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية، شرح عمدة الفقه، الطبعة الثالثة. دار عطاءات العلم، ١٤٤٠ هـ/ ٢٠١٩ م.

أحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد وجيه الدين بن معظم بن منصور، حجة الله البالغة، الطبعة الأولى. بيروت: دار الجيل، ١٤٢٦ هـ/ ٢٠٠٥ م.

أحمد بن عبد الله الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، بدون الطبعة. مطبعة السعادة، ١٣٩٤ هـ/ ١٩٧٤ م.

أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، الطبعة الأولى. دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٢ هـ/ ٢٠٠٢ م.

أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، التلخيص الحبير، الطبعة الأولى. دار الكتب العلمية، ١٤١٩ هـ/ ١٩٨٩ م.

أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، بدون الطبعة. دار المعرفة، بدون السنة الطبعة.

أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، معجم مقاييس اللغة، بدون الطبعة. دار الفكر، ١٣٩٩ هـ/ ١٩٧٩ م.

أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، مسند الإمام أحمد بن حنبل، الطبعة الأولى. مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ/ ٢٠٠١ م.

أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، الزواجر عن اقتراف الكبائر، الطبعة الأولى. دار الفكر، ١٤٠٧ هـ/ ١٩٨٧ م.

أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع، بدون الطبعة. بدون السنة الطبعة.

أحمد بن محمد نصير الدين النقيب، المذهب الحنفي مراحله وطبقاته، الطبعة الأولى. مكتبة الرشيد للنشر والتوزيع، ١٤٢٢ هـ/ ٢٠٠١ م.

أحمد سعيد حوى، المدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، الطبعة الأولى. دار الاندلس الخضراء، ١٤٢٣ هـ/ ٢٠٠٢ م.

أحمد مختار عبد الحميد عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، الطبعة الأولى. عالم الكتب، ١٤٢٩ هـ/ ٢٠٠٨ م.

إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح في اللغة والعلوم، بدون الطبعة. بدون السنة الطبعة.

إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، البداية والنهاية، الطبعة الأولى. دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٤٢٤ هـ/ ٢٠٠٣ م.

إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، الطبعة الثانية. دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤٢٠ هـ/ ١٩٩٩ م.

إيمان سامي هلال صابر، إعمال قاعدة القرآن في الذكر دليل القرآن في الحكم في المعازف، مجلة فكر وإبداع، ١٤٤٥ هـ/ ٢٠٢٣ م.

برهان الدين أبو المعالي محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مَازَةَ البخاري الحنفي، المحيط البرهاني في الفقه النعماني، الطبعة الأولى. دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ/ ٢٠٠٤ م.

بكر بن عبد الله أبو زيد، المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد وتخريجات الأصحاب، الطبعة الأولى. دار العاصمة للنشر والتوزيع، ١٤١٧ هـ.

جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، لسان العرب. الطبعة الثالثة. بيروت: دار الصادر، ١٤١٤ هـ.

جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الطبعة الأولى. مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠- ١٤١٣ هـ.

جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، زاد المسير في علم التفسير. الطبعة الأولى. بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٢٢ هـ/ ٢٠٠١ م.

جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، مناقب الإمام أحمد، الطبعة الثانية. دار هجر، ١٤٠٩ هـ.

جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، المهمات في شرح الروضة والرافعي، الطبعة الأولى. دار البيضاء و دار ابن حزم، ١٤٣٠ هـ/ ٢٠٠٩ م.

الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، الطبعة الأولى. دار القلم، ١٤١٢ هـ.

الحسين بن مسعود البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي). الطبعة الرابعة. دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤١٧ هـ/ ١٩٩٧ م.

حمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن عبد الله بن أبي القاسم الخضر النميري الحراني الدمشقيّ الحنبلي أبو العباس تقي الدين ابن تيمية، مجموع الفتاوى، بدون الطبعة. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٢٥ هـ/ ٢٠٠٣ م.

زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، نزهة الأسماع في مسألة السماع أحكام الغناء والمعازف، الطبعة الأولى. الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ١٤٢٤ هـ/ ٢٠٠٣ م.

زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، مختار الصحاح، الطبعة الخامسة. دار نموذجية، ١٤٢٠ هـ/ ١٩٩٩ م.

زين الدين بن إبراهيم بن محمد، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، الطبعة الثانية. دار الكتاب الإسلامي، بدون السنة الطبعة.

سالم بن صلي الثقفي، أحكام الغناء والمعازف وأنواع الترفيه الهادف، الطبعة الأولى. القاهرة: دار البيان، ١٤١٦ هـ/ ١٩٩٦ م.

سعيد بن علي بن وهف القحطاني، الغناء والمعازف في ضوء الكتاب والسنة وآثار الصحابة، بدون الطبعة، الرياض: مطبعة سفير، بدون السنة الطبعة.

سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السَّجِسْتاني، سنن أبي داود، بدون الطبعة. المطبعة الأنصارية، ١٣٢٣ هـ.

سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السَّجِسْتاني، مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني، الطبعة الأولى. مكتبة ابن تيمية، ١٤٢٠ هـ/ ١٩٩٩ م.

شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، الطبعة الثالثة. لجنة إحياء المعارف النعمانية، ١٤٠٨ هـ.

شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، الطبعة الثالثة. دار الفكر، ١٤١٢ هـ/ ١٩٩٢ م.

شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، بدون الطبعة. دار الفكر، ١٤٠٤ هـ/ ١٩٨٤ م.

شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، سير أعلام النبلاء، الطبعة الثالثة. مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٠ م.

شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي ، معجم الأدباء، الطبعة الأولى. دار الغرب الإسلامي، ١٤١٤ هـ/ ١٩٩٣ م.

شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد ربه ابن حبيب ابن حدير بن سالم المعروف بابن عبد ربه الأندلسي، العقد الفريد، الطبعة الأولى. دار الكتب العلمية، ١٤٠٤ هـ.

صالح عبد السميع الآبي الأزهري، جواهر الاكليل، بدون الطبعة. دار إحياء الكتب العربية، بدون السنة الطبعة.

صلاح عبد المعبود، تعجيل المنفعة بتحريم الغناء والمعازف عند المذاهب الأربعة، مجلة التوحيد جماعة أنصار السنة المحمدية، ١٤٢٦ هـ/ ٢٠٠٥ م.

عبد الرحمان بن محمد عوض الجزيري، الفقه على المذاهب الأربعة، الطبعة الثانية. دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ/ ٢٠٠٣ م.

عبد الرحمن بن محمد أبي حاتم ابن إدريس بن المنذر التميمي الحنظليّ الرازيّ، آداب الشافعي ومناقبه، الطبعة الأولى. دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ/ ٢٠٠٣ م.

عبد الرحمن بن محمد بن عسكر البغدادي، إرْشَادُ السَّالِك إلىَ أَشرَفِ المسَالِكِ فِي فقهِ الإمَامِ مَالِك، الطبعة الثالثة. شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، بدون السنة الطبعة.

عبد الغني الدقر، الإمام الشافعي فقيه السنة الأكبر، الطبعة السادسة. دار القلم، ١٤١٧ هـ/ ١٩٩٦ م.

عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، المهذب في علم أصول الفقه المقارن. الطبعة الأولى. رياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٠ هـ/ ١٩٩٩ م.

عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير، الطبعة الأولى. دار الكتب العلمية، ١٤١٧ هـ/ ١٩٩٧ م.

عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، مسند الإمام أحمد بن حنبل، الطبعة الأولى. مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ/ ٢٠٠١ م.

عبد الله بن أبي زيد القيرواني، متن الرسالة، بدون الطبعة. دار الفكر، بدون السنة الطبعة.

عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي، المغني، الطبعة الثالثة. دار عالم الكتب، ١٤١٧ هـ/ ١٩٩٧ م.

عبد الله بن عبد المحسن التركي، أصول مذهب الإمام أحمد، الطبعة الثالثة. مؤسسة الرسالة، ١٤١٠ هـ/ ١٩٩٠ م.

عبد الله بن محمد بن سليمان، مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، بدون الطبعة. دار إحياء التراث العربي، بدون السنة الطبعة.

عبد الله بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقيّ الحنبلي، روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، الطبعة الثانية. مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٣ هـ/ ٢٠٠٢ م.

عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، البرهان في أصول الفقه، الطبعة الأولى. دار الكتب العلمية، ١٤١٨ هـ/ ١٩٩٧ م.

عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد، بحر المذهب، الطبعة الأولى. دار الكتب العلمية، ٢٠٠٩ م.

عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي، المعونة على مذهب عالم المدينة، بدون الطبعة. المكتبة التجارية، بدون السنة الطبعة.

عثمان بن عبد الرحمن، فتاوى ابن الصلاح، الطبعة الأولى. مكتبة العلوم والحكم، ١٤٠٧ هـ.

عثمان بن علي الزيلعي الحنفي، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ، الطبعة الأولى. المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣١٤ هـ.

عز الدين بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، الطبعة جديدة مضبوطة منقحة. القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، ١٤١٤ هـ/ ١٩٩١ م.

علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد المرْداوي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، الطبعة الأولى. هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٤١٥ هـ/ ١٩٩٥ م.

علاء الدين مسعود الكاساني الحنفي، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الطبعة الأولى. دار الكتب العلمية، ١٣٢٧ – ١٣٢٨ هـ.

علي جمعة محمد عبد الوهاب، المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية، الطبعة الثانية. دار السلام، ١٤٢٢ هـ/ ٢٠٠١ م.

علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، الهداية في شرح بداية المبتدي، بدون الطبعة. دار احياء التراث العربي، بدون السنة الطبعة.

علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، بدون الطبعة. دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥ هـ/ ١٩٩٥ م.

علي بن الحسن الهُنائي الأزدي، المنَجَّد في اللغة، الطبعة الثانية. عالم الكتب، ١٩٨٨ م.

علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، الطبعة الأولى. دار الكتب العلمية، ١٤١٩ هـ/ ١٩٩٩ م.

عياد بن نامي السلمي، أصول الفقه الذي لا يسع الفيقه جهله. الطبعة الأولى. رياض: دار التدمرية، ١٤٢٦ هـ/ ٢٠٠٥ م.

عياض بن موسى اليحصبي، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، الطبعة الأولى. المغرب: المحمدية، ١٣٨٤ هـ/ ١٩٦٥ م.

مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، المدونة، الطبعة الأولى. دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ/ ١٩٩٤ م.

مجد الدين أبو البركات عبد السلام بن تيمية، المسودة في أصول الفقه، بدون الطبعة. دار الكتاب العربي، بدون السنة الطبعة.

مجد الدين أبو البركات عبد السلام بن تيمية، المسودة في أصول الفقه، بدون الطبعة. مطبعة المدني، بدون السنة الطبعة.

مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، بدون الطبعة. المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، ١٤١٦ هـ/ ١٩٩٦ م.

مجمع اللغة العربية بالقاهرة، المعجم الوسيط. دار الدعوة، بدون السنة الطبعة.

محمد ابن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع القرشي بن عبد المطلب بن عبد مناف، الرسالة، الطبعة الأولى. مصطفى البابي الحلبي وأولاد، ١٣٥٧ هـ/ ١٩٣٨ م.

محمد أبو زهرة، ابن حنبل حياته وعصره آراؤه وفقهه، بدون الطبعة. دار الفكر العربي، ١٣٦٧ هـ/ ١٩٤٧ م.

محمد أبو زهرة، أبو حنيفة حياته وعصره آراؤه وفقهه، الطبعة الثانية. دار الفكر العربي، ١٣٦٦ هـ/ ١٩٤٧ م.

محمد أمين المعروف بأمير بادشاه الحسيني الحنفي الخراساني البخاري المكي، تيسير التحرير، بدون الطبعة. دار الكتب العلمية، ١٤٠٣ هـ/ ١٩٨٣ م.

محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي، حاشية ابن عابدين، الطعة الثانية. دار الفكر، ١٣٨٧ هـ/ ١٩٦٦ م.

محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين عن رب العالمين، الطبعة الأولى. دار الكتب العلمية، ١٤١١ هـ/ ١٩٩١ م.

محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، إغاثة اللهفان في مصايد الشيطان، الطبعة الثالثة. دار عطاءات العلم، ١٤٤٠ هـ/ ٢٠١٩ م.

محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، تحفة الملوك، الطبعة الأولى. دار البشائر الإسلامية، ١٤١٧ هـ/ ١٩٩٧ م.

محمد بن أبي يعلى، طبقات الحنابلة، بدون الطبعة. مطبعة السنة المحمدية، ١٣٧١ هـ/ ١٩٥٢ م.

محمد بن أحمد الشربيني، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، الطبعة الأولى. دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ/ ١٩٩٤ م.

محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، أصول السرخسي، بدون الطبعة. لجنة إحياء المعارف النعمانية، بدون السنة الطبعة.

محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، تهذيب اللغة، الطبعة الأولى. دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١ م.

محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي، معونة أولي النهى شرح المنتهى الإرادات، الطبعة الخامسة. مكتبة الأسدي، ١٤٢٩ هـ/ ٢٠٠٨ م.

محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي، شرح الكوكب المنير، الطبعة الثانية. مكتبة العبيكان، ١٤١٨ هـ/ ١٩٩٧ م.

محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، بدون الطبعة. دار الفكر، بدون السنة الطبعة.

محمد بن أحمد بن محمد بن أبي موسى الهاشمي، الإرشاد إلى سبيل الرشاد، الطبعة الأولى. مؤسسة الرسالة ناشرون، ١٤١٩ هـ/ ١٩٩٨ م.

محمد بن إدريس الشافعي، الأم، الطبعة الثانية. دار الفكر، ١٤٠٣ هـ/ ١٩٨٣ م.

محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، صحيح البخاري. الطبعة الخامسة. دمشق: دار ابن كثير، دار اليمامة، ١٤١٤ هـ/ ١٩٩٣ م.

محمد بن الحسن بن العربيّ بن محمد الحجوي الثعالبي الجعفري الفلالي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، الطبعة الأولى. دار الكتب العلمية، ١٤١٦ هـ/ ١٩٩٥ م.

محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، جمهرة اللغة، الطبعة الأولى. دار العلم للملايين، ١٩٨٧ م.

محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفَرَّاء، العدة في أصول الفقه، الطبعة الثانية. بدون ناشر، ١٤١٠ هـ/ ١٩٩٠ م.

محمد بن جرير الطبري، تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن. الطبعة الأولى. دار الهجرة للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٤٢٢ هـ/ ٢٠٠١ م.

محمد بن عبد الله الخراشي المالكي، شرح الخرشي على مختصر خليل، الطبعة الثانية. المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣١٧ هـ.

محمد بن عبد الله الخراشي المالكي، شرح الخرشي على مختصر خليل، الطبعة الثانية. المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣١٧ هـ.

محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، الطبعة الأولى. دار الكتب العربي، ١٤١٩ هـ/ ١٩٩٩ م.

محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، نيل الأوطار، الطبعة الأولى. دار الحديث، ١٤١٣ هـ/ ١٩٩٣ م.

محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، سنن الترمذي، الطبعة الثانية. مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥ هـ/ ١٩٧٥ م.

محمد بن فهد بن عبد العزيز الفريح، الإمتاع في حكم المعازف والغناء والإيقاع، بدون الطبعة ودار. ١٤٣٥ هـ/ ٢٠١٤ م.

محمد بن محمد الغزالي الطوسي، إحياء علوم الدين، بدون الطبعة. دار المعرفة، بدون السنة الطبعة.

محمد بن محمد الغزالي الطوسي، الوسيط في المذهب، الطبعة الأولى. دار السلام، ١٤١٧ هـ.

محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج، المدخل، بدون الطبعة. دار التراث، بدون السنة الطبعة.

محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، بدون الطبعة. دار إحياء الكتب العربية، بدون السنة الطبعة.

محمد سرحان علي المحمودي، مناهج البحث العلمي. الطبعة الثالثة. دار الكتب، ١٤٤١ هـ/ ٢٠١٩ م.

محمد سعيد حوى، ما صحح من مرويات تحريم المعازف في ميزان النقد الحديثي، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية، ١٤٣٩ هـ/ ٢٠١٨ م.

محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، التعريفات الفقهية، الطبعة الأولى. دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م.

محمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، بدون الطبعة. دار الهداية، ١٣٨٥ - ١٤٢٢هـ.

محيي الدين يحيى بن شرف النووي ، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الطبعة الثانية. دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢ هـ.

محيي الدين يحيى بن شرف النووي، المجموع شرح المهذب، بدون الطبعة. مطبعة التضامن الأخوي، ١٣٤٤ – ١٣٤٧ هـ.

محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تهذيب الأسماء واللغات، بدون الطبعة. دار الكتب العلمية، بدون السنة الطبعة.

محيي الدين يحيى بن شرف النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، الطبعة الثالثة. المكتب الإسلامي، ١٤١٢ هـ/١٩٩١ م.

مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، بدون الطبعة. دار الطبعة العامرة، ١٣٣٤ هـ.

منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، كشاف القناع عن متن الإقناع، بدون الطبعة. مكتبة النصر الحديثة، ١٣٨٨ هـ/ ١٩٦٨ م.

ناهدة بنت عطا الله الشمروح، حكم الغناء والمعازف في الفقه الإسلامي، مجلة العلوم الشرعية واللغة العربية، ١٤٣٧ هـ/ ٢٠١٦ م.

وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الموسوعة الفقهية الكويتية، الطبعة الأولى. دار الصفوة، ١٤٠٤-١٤٢٧ هـ.

يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي المالكي، جامع بيان العلم وفضله، الطبعة الأولى. دار ابن الجوزي، ١٤١٤ هـ/ ١٩٩٤ م.

يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي المالكي، رسالة في تسمية فقهاء الأمصار، الطبعة الأولى. دار رسالة البيان، ١٤٣٩ هـ/ ٢٠١٨ م.

يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي المالكي، الانتقاء في فضائل الثلاثة المذاهب الفقهاء، بدون الطبعة. دار الكتب العلمية، بدون السنة الطبعة.

# السيرة الذاتية للباحث

الاسم : مثقف الفكر رشد

مكان الميلاد : مكسر

تاريخ الميلاد : ٢١-نوفمبر-١٩٩٩م

رقم الهاتف/ البريد الإلكتروني : ١٧١٠١١٠٣١/ mutsaqofulfikrirusyid@gmail.com

اسم الأم : درناواتي

اسم الأب : رستن

العنوان : BTN Pao-Pao Permai

الجنسية : إندونسي

المؤهلات الدراسية:

١. SDN Pao-Pao: سنة ٢٠٠٥-٢٠١١.
٢. MTsN Model Makassar: سنة ٢٠١١-٢٠١٤.
٣. MAN ٢ Model Makassar: سنة ٢٠١٤-٢٠١٧.
٤. Sekolah Tinggi Ilmu Islam dan Bahasa Arab (STIBA) Makassar: سنة ٢٠١٧-٢٠١٩.
٥. Markaz Zaim Azhari SUDAN: سنة ٢٠١٩-٢٠٢١.
٦. Sekolah Tinggi Ilmu Islam dan Bahasa Arab (STIBA) Makassar: سنة ٢٠٢٢- ٢٠٢٤.